

ملخص مادة علوم الحديث ١

المحاضرة الأولى

نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها

يلاحظ الباحث المتفحص أن الأسس والأركان الأساسية لعلم الرواية ونقل الأخبار موجودة في الكتاب العزيز والسنة النبوية فقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا " ^١ . وجاء في السنة قوله صلى الله عليه وسلم : " نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع " ^٢ وفي رواية " فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه " ^٣ ففي هذا الآية الكريمة وهذا الحديث الشريف مبدأ التثبت في أخذ الأخبار وكيفية ضبطها بالانتباه لها ووعيتها والتدقيق في نقلها للآخرين.

وامتثالاً لأمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يثبتون في نقل الأخبار وقبولها ، لا سيما إذا شكوا في صدق الناقل لها ، فظهر بناء على هذا موضوع الإسناد وقيمته في قبول الأخبار أوردتها ، فقد جاء في مقدمة صحيح مسلم عن ابن سيرين : " قال لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " ^٤ وبناء على أن الخبر لا يقبل إلا بعد معرفة سنده فقد ظهر علم الجرح والتعديل ، والكلام على الرواة ، ومعرفة المتصل أو المنقطع من الأسانيد ، ومعرفة العلل الخفية ، وظهر الكلام في بعض الرواة لكن على قلة ، لقلة الرواة المجروحين في أول الأمر .

^١ من سورة الحجرات - آية ٦

^٢ الترمذي - كتاب العلم - وقال عنه حسن صحيح .

^٣ المصدر نفسه لكن قال عنه حسن ، وروي الحديث أبو داود وابن ماجه .

^٤ مقدمة صحيح مسلم

ثم توسع العلماء في ذلك حتى ظهر البحث في علوم كثيرة تتعلق بالحديث من ناحية ضبطه وكيفية تحمله وأدائه ، ومعرفة ناسخه من منسوخه وغريبه وغير ذلك ، إلا أن ذلك كان يتناقله العلماء شفويّاً .

ثم تطور الأمر وصارت هذه العلوم تكتب وتسجل، لكن في أمكنة متفرقة من الكتب ممزوجة بغيرها من العلوم الأخرى كعلم الأصول وعلم الفقه وعلم الحديث ، مثل كتاب الرسالة وكتاب إلام للإمام الشافعي .

وأخيراً لما نضجت العلوم واستقر الاصطلاح ، واستقل كل فن عن غيره ، وذلك في القرن الرابع الهجري ، أفرد العلماء علم المصطلح في كتاب مستقل ، وكان من أول من أفرد بالتصنيف القاضي أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفي سنة ٣٦٠هـ في كتابه "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" : وسأذكر أشهر المصنفات في علم المصطلح من حين إفراده بالتصنيف إلى يومنا هذا .

أشهر المصنفات في علم المصطلح

التواريخ مهمة بالترتيب حسب تاريخ الوفاة للمؤلف

١- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي :

صنفه القاضي أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفي في سنة ٣٦٠هـ لكنه لم يستوعب أبحاث المصطلح كلها ، وهذا شأن من يفتح التصنيف في أي فن أو علم غالباً .

٢ - معرفة علوم الحديث:

صنفه أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري المتوفي سنة ٤٠٥هـ لكنه لم يهذب الأبحاث ولم يرتبها الترتيب الفني المناسب .

٣ - المستخرج على معرفة علوم الحديث :

صنفه أبو نعيم أحمد بن عبدالله الاصبهاني المتوفي سنة ٤٣٠هـ ، استدرك فيه على الحاكم ما فاتته في كتابه " معرفة علوم الحديث " من قواعد هذا الفن ، لكنه ترك أشياء يمكن للمتعب أن يستدركها عليه أيضاً .

٤ - الكفاية في علم الرواية :

صنفه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور المتوفي سنة ٤٦٣هـ ، وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن ، وبيان قواعد الرواية ، ويعتبر من أجلّ مصادر هذا العلم "

٥ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع:

صنفه الخطيب البغدادي أيضاً ، وهو كتاب يبحث في آداب الرواية كما هو واضح من تسميته وهو فريد في بابيه ، قيّم في أبحاثه ومحتوياته ، وقلّ فن من فنون علوم الحديث إلا وصنف الخطيب فيه كتاباً مفرداً ، فكان كما قال الحافظ أبوبكر بن نقطة : " كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه "

٦ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع :

صنفه القاضي عياض بن موسى اليحصبي المتوفي سنة ٥٤٤هـ ، وهو كتاب غير شامل لجميع أبحاث المصطلح ، بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرغ عنها لكنه جيد في بابه ، حسن التنسيق والترتيب .

٧ - ما لا يسع المحدث جهله :

صنفه أبو حفص عمر بن عبدالمجيد الميانجي المتوفي سنة ٥٨٠هـ ، وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة .

٨ - علوم الحديث :

صنفه أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المشهور بابن الصلاح المتوفي سنة ٦٤٣هـ وكتابه هذا مشهور بين الناس بـ " مقدمة ابن الصلاح " وهو من أجود الكتب في المصطلح جمع فيه مؤلفه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومن تقدمه ، فكان كتاباً حافلاً بالفوائد ، لكنه لم يرتبه على الوضع المناسب لأنه أملاه شيئاً فشيئاً ، وهو مع هذا عمدة من جاء بعده من العلماء فكم من مختصر له وناظم ومعارض له ومختصر .

٩ - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير :

صنفه محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفي سنة ٦٧٦هـ ، وكتابه هذا اختصار لكتاب " علوم الحديث " لابن الصلاح ، وهو كتاب جيد ، لكنه مغلق العبارة أحياناً .

١٠ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي :

صنفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ، وهو شرح لكتاب تقريب النواوي كما هو واضح من اسمه ، جمع فيه مؤلفه من الفوائد الشيء الكثير .

١١ - نظم الدرر في علم الأثر:

صنفها زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة ٨٠٦هـ ومشهورة باسم "ألفية العراقي" نظم فيها "علوم الحديث" لابن الصلاح، وزاد عليه وهي جيدة غزيرة الفوائد وعليها شروح متعددة، منها شرحان للمؤلف نفسه. **هنا اختل التاريخ لأن صاحب الكتاب قدم السيوطي ليجعله قريباً من الكتاب الذي شرحه**

١٢ - فتح المغيـث في شرح ألفية الحديث :

صنفه محمد بن عبدالرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢هـ، وهو شرح على ألفية العراقي، وهو من أوفى شروح الألفية وأجودها .

١٣ - نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:

صنفه الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، وهو جزء صغير مختصر جداً، لكنه من انفع المختصرات وأجودها ترتيباً، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يُسبق إليها، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه "نزهة النظر" كما شرحه غيره .

١٤ - المنظومة البيقونية :

صنفها عمر بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠هـ، وهي من المنظومات المختصرة، إذ لا تتجاوز أربعة وثلاثين بيتاً، وتعتبر من المختصرات النافعة المشهورة، وعليها شروح متعددة .

١٥ - قواعد التحديث:

صنفه محمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ وهو كتاب محرر مفيد، وهناك مصنفات أخرى كثيرة يطول ذكرها اقتصرنا على ذكر المشهور منها، فجزي الله الجميع عنا وعن المسلمين خير الجزاء .

المحاضرة الثانية

تعريفات أولية

١ - علم المصطلح :

علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

٢ - موضوعه:

السند والمتن من حيث القبول والرد.

٣ - ثمرته :

تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث.

٤ - الحديث:

(أ) لغة: الجديد. ويجمع على أحاديث على خلاف القياس .

(ب) اصطلاحاً : ما أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

٥ - الخبر:

(أ) لغة: النبأ . وجمعه أخبار .

(ب) اصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال وهي:

(١) هو مرادف للحديث: أي إن معناهما واحد اصطلاحاً.

(٢) مغاير له: فالحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. والخبر ما جاء عن غيره .

(٣) أعم منه: أي إن الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عنه أو عن غيره.

٦ - الأثر:

(أ) لغة: بقية الشيء.

(ب) اصطلاحاً: فيه قولان هما:

(١) هو مرادف للحديث: أي أن معناهما واحد اصطلاحاً.

(٢) مغاير له: وهو ما أُضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال.

٧- الإسناد: له معنيان:

أ) عَزَوْ الحديث إلى قائله مسنداً .

ب) سلسلة الرجال الموصلة للمتن . وهو بهذا المعنى مرادف للسند .

٨- السند:

أ) لغة: المعتمد. وسمي كذلك لأن الحديث يستند إليه ويعتمد عليه .

ب) اصطلاحاً: سلسلة الرجال الموصلة للمتن.

٩- المتن:

أ) لغة: ما صلب وارتفع من الأرض.

ب) اصطلاحاً: ما ينتهي إليه السند من الكلام.

١٠- المُسْنَدُ: (بفتح النون)

أ) لغة: اسم مفعول من أسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه له.

ب) اصطلاحاً: له ثلاثة معان.

١) كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة .

٢) الحديث المرفوع المتصل سنداً .

٣) إن يُراد به " السند " فيكون بهذا المعنى مصدراً ميمياً.

١١- المُسْنَدُ: (بكسر النون)

هو من يروي الحديث بسنده . سواء أكان عنده علم به. أم ليس له إلا مجرد الرواية

١٢- المُحَدِّث:

هو من يشتغل بعلم الحديث رواية ودراية . ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها.

١٣- الحافظ: فيه قولان:

أ) مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين.

ب) وقيل هو أرفع درجة من المحدث . بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجله.

١٤- الحاكم:

هو من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير على رأي بعض أهل العلم.

١٥- السنة: لغة : السيرة والطريقة المعتادة حسنة كانت أوقبيحة. واصطلاحاً: تطلق على ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة عند بعضهم وعند الأكثر أنها تشمل ما أضيف

إلى الصحابي والتابعي.

١٦- علم الحديث رواية: هو علم يشتمل على أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله

وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها (ويزاد في التعريف) أو الصحابي

والتابعي.

١٧- علم الحديث دراية: هو: علم (المصطلح) أو علوم الحديث أو نحو ذلك وهو الذي بين أيدينا الآن أي: مقررنا هذا.

١٨- الصحابي: لغة . من الصحبة. واصطلاحاً : من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ومات على الإسلام ولو تخللت ذلك ردة -على الأصح - .

١٩- **التابعي:** من تبع فلانا أي: مشى خلفه . واصطلاحاً: هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام . وقيل: هو من صحب التابعي .

- تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين:

- ١ - فإن كان له طرق بلا حصر عدد معين فهو المتواتر .
 - ٢ - وإن كان له طرق محصورة بعدد معين فهو الأحاد.
- ولكل منهما أقسام وتفاصيل ، سأذكرها وأبسطها إن شاء الله تعالى وأبدأ ببحث المتواتر .
- المُبَحَثُ الأول
الخبر المتواتر

١ - تعريفه :

- (أ) لغة: هو اسم فاعل مشتق من المتواتر أي التابع، تقول تواتر المطر أي تتابع نزوله.
- (ب) اصطلاحاً: ما رواه عدد كثير تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب.
- ومعنى التعريف:** أي هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده رواية كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر.
- ### ٢ - شروطه:

- يتبين من شرح التعريف أن التواتر لا يتحقق في الخبر إلا بشروط أربعة وهي:
- (أ) أن يرويه عدد كثير . وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال المختار أنه عشرة أشخاص^١
- (ب) أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند.
- (ت) أن تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب^٢ .

^١ تدريب الراوي ج٢ - ص ١٧٧ .

^٢ وذلك كأن يكونوا من بلاده مختلفة. وأجناس مختلفة. ومذاهب مختلفة وما شابه ذلك. وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يثبت للخبر حكم المتواتر. وقد يقل العدد نسبياً ويثبت للخبر حكم المتواتر . وذلك حسب أحوال الرواة.

ث) أن يكون مُسْتَدَّ خبرهم الحس .

كقولهم سمعنا أو رأينا أو لمسنا أو أما إن كان مستند خبرهم العقل. كالقول بحدوث العالم مثلاً . فلا يسمى الخبر حينئذ متواتراً .

٣ - حُكْمُهُ :

المتواتر يفيد العلم الضروري، أي اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه كيف لا يتردد في تصديقه، فكذاك الخبر المتواتر. لذلك كان المتواتر كله مقبولا ولا حاجة إلى البحث عن أحوال رواته.

٣ - أقسامه:

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما، لفظي ومعنوي.

(أ) المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه. مثل حديث " من كذب على معتمداً فليتبوأ مقعده من النار " رواه بضعة وسبعون صحابياً .

(ب) المتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه.

مثل : أحاديث رفع اليدين في الدعاء . فقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث. كل حديث منها فيه أنه رفع يديه في الدعاء . لكنها في قضايا مختلفة فكل قضية منها لم تتواتر، والقدر المشترك بينها . وهو الرفع عند الدعاء . تواتر باعتبار مجموع الطرق. ^١

(٥) وجوده :

يوجد عدد لا بأس به من الأحاديث المتواترة ، منها حديث الحوض ، وحديث المسح على الخفين ، وحديث رفع اليدين في الصلاة وحديث نضر الله أمراً، وغيرها كثير ، لكن لو نظرنا إلى عدد أحاديث الآحاد لوجدنا أن الأحاديث المتواترة قليلة جداً النسبة لها .

(٦) أشهر المصنفات فيه :

لقد اعتنى العلماء بجمع الأحاديث المتواترة وجعلها في مصنف مستقل ليسهل على الطالب الرجوع إليها. فمن تلك المصنفات:

(أ) الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطي . وهو مرتب على الأبواب.

- ب) قطف الأزهار للسيوطي أيضاً . وهو تلخيص للكتاب السابق .
- ت) نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني .

المحاضرة الثالثة

المبحث الثاني
خبر الآحاد

(١) تعريفه:

(أ) لغة: الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد هو ما يرويه شخص واحد.

(ب) اصطلاحاً: هو ما لم يجمع شروط المتواتر^١

(٢) حكمه :

يفيد العلم النظري ، أي العلم المتوقع على النظر والاستدلال .

(٣) أقسامه بالنسبة إلى عدد طرقه :

يقسم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام.

أ - مشهور.

ب - عزيز.

ت - غريب.

وسأتكلم على كل منها ببحث مستقل .

المشهور

١ - تعريفه:

(أ) لغة : هو اسم مفعول من " شَهَرْتُ الأمر " إذا أعلنته وأظهرته وسمى بذلك لظهوره .

(ب) اصطلاحاً: ما رواه ثلاثة . فأكثر في كل طبقة . ما لم يبلغ حد التواتر .

٢ - مثاله:

حديث: " أن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه " ^٢

٣ - المُستَقْبِض:

^١نزهة النظر ص ٢٦

^٢أخرجه الشيخان والترمذي وابن ماجه وأحمد .

أ) لغة: اسم فاعل من " استفاض " مشتق من فاض الماء وسمى بذلك لانتشاره.

ب) اصطلاحاً : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال وهي :

١ - هو مرادف للمشهور .

٢ - هو أخص منه ، لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفا إسناده ، ولا يشترط ذلك في المشهور .

٣ - هو أعم منه أي عكس القول الثاني .

٤ - المشهور غير الاصطلاحي:

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر، فيشمل:

أ - ما له إسناد واحد .

ب - وما له أكثر من إسناد .

ت - وما لا يوجد له إسناد أصلاً .

٥) أنواع المشهور غير الاصطلاحي:

له أنواع كثيرة أشهرها :

أ - مشهور بين أهل الحديث خاصة : ومثاله حديث أنس " أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رِعلٍ وذَكْوَان " ^١

ب - مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام: مثاله " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " ^٢

ت - مشهور بين الفقهاء: مثاله حديث " أبغض الحلال إلى الله الطلاق " ^٣

ث - مشهور بين الأصوليين: مثاله حديث " رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه " صححه ابن حبان والحاكم .

^١ أخرجه الشيخان

^٢ متفق عليه .

^٣ صححه الحاكم في المستدرک وأقره الذهبي لكن بلفظ " ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق.

ج - مشهور بين النحاة : مثاله حديث " نِعَمَ الْعَبْدُ صُهِيبُ لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ لَمْ يَعْصِهِ " لا أصل له .

ح - مشهور بين العامة : مثاله حديث " العجلة من الشيطان " أخرجه الترمذي وحسنه .

٦- حكم المشهور :

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ، بل منه الصحيح ومنه الحسن والضعيف بل والموضوع ، لكن إن صح المشهور الاصطلاحي فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب .

٧- أشهر المصنفات فيه :

المراد بالمصنفات في الأحاديث المشهورة هو الأحاديث المشهورة على الألسنة وليس المشهورة اصطلاحاً ، ومن هذه المصنفات .

أ - المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة للسخاوي .

ب- كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث على السنة الناس للعجلوني .

ج- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث لابن الديبغ الشيباني .

العزيز

١ - تعريفه:

أ - لغة: هو صفة مشبهة من " عَزَّ يَعَزُّ " بالكسر أي قَلَّ و نَدَرَ ، أو من " عَزَّ يَعَزُّ " بالفتح، أي قوي واشتد ، وسمي بذلك أما لقلة وجوده وندرته . وأما لقوته بمجيئه من طريق آخر .

ب- اصطلاحاً: أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند .

٢- شرح التعريف :

يعني أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين أما إن وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر ، بشرط أن تبقي ولو طبقة واحدة فيها اثنان ، لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند .

هذا التعريف هو الراجح كما حرره الحافظ ابن حجر^١ وقال بعض العلماء: إن العزيز هو رواية اثنين أو ثلاثة، فلم يفصلوه عن المشهور في بعض صورته.

٣- مثاله:

ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين"^٢
ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبدالعزيز إسماعيل بن عُلَيْه وعبدالوارث ، ورواه عن كل جماعة .

٤- أشهر المصنفات فيه :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث العزيز، والظاهر أن ذلك لقلته ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات.

^١انظر النخبة وشرحها له ص ٢٤، ٢١
^٢البخاري ومسلم .

الغريب

١ - تعريفه:

(أ) لغة: هو صفة مشبهة، بمعنى المنفرد، أو البعيد عن أقرابه.

(ب) اصطلاحاً: هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد.

٢ - شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يستقل بروايته شخص واحد، إما في كل طبقة من طبقات السند. أو في بعض طبقات السند ولو في طبقة واحدة، ولا تضر الزيادة عن واحد في باقي طبقات السند، لأن العبرة للأقل.

٣ - تسمية ثانية له :

يطلق كثير من العلماء على الغريب اسماً آخر هو " الفرد " على أنهما مترادفان ، وغاير بعض العلماء بينهما ، فجعل كلا منهما نوعاً مستقلاً ، لكن الحافظ ابن حجر يعتبرهما مترادفين لغة واصطلاحاً ، إلا أنه قال : إن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته ، ف " الفرد " أكثر ما يطلقونه على "الفرد المطلق" و "الغريب " أكثر ما يطلقونه على " الفرد النسبي "

١ "

٤ - أقسامه:

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين هما " غريب مطلق " و غريب نسبي " أ - الغريب المطلق: أو الفرد المطلق.

(١) تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أصل سنده، أي ما ينفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده. ٢

انزهة النظر ص ٢٨

٢ وأصل السند أي طرفه الذي فيه الصحابي، والصحابي حلقة من حلقات السند، أي إذا تفرد الصحابي برواية الحديث، فإن الحديث يسمى غريب غرابة مطلقة. وأما ما فهمه الملا على القاري من كلام الحافظ ابن حجر عندما شرح أصل السند بأنه " الموضع الذي يدور الإسناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق إليه ، وهو طرفه الذي فيه الصحابي من أن تفرد الصحابي لا يعد غرابة ، وتعليله ذلك بأنه ليس في الصحابة ما يوجب قدحاً أو أن الصحابة كلهم عدول فما أظن أن ابن حجر أراد ذلك والله أعلم ، بدليل أنه عرف الغريب بقوله : " هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند " أي ولو وقع التفرد في موسع الصحابي ، لأن الصحابي حلقة من حلقات السند والعلم عند الله تعالى .

(٢) مثاله : حديث " إنما الأعمال بالنيات " ^١ تفرد به عمر بن الخطاب رضي

الله عنه : هذا وقد يستمر التفرد إلى آخر السند وقد يرويه عن ذلك المتفرد

عدد من الرواة

ب- الغريب النسبي: أو الفرد النسبي.

(١) تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده أي أن يرويه أكثر من راو في أصل سنده ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة.

(٢) مثاله : حديث " مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المِغْفَر " ^٢ . تفرد به مالك عن الزهري .

٣- سبب التسمية: وسمى هذا القسم بـ " الغريب النسبي " لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص معين .

٥- من أنواع الغريب النسبي :

هناك أنواع من الغرابة أو التفرد يمكن اعتبارها من الغريب النسبي ، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة وإنما حصلت الغرابة فيها بالنسبة إلى شيء معين ، وهذه الأنواع هي :

أ - تفرد ثقة برواية الحديث : كقولهم : لم يروه ثقة إلا فلان .

ب- تفرد راو معين عن راو معين: كقولهم: " تفرد به فلان عن فلان " وإن كان مروياً من وجوه أخرى عن غيره.

ج- تفرد أهل بلد أو أهل جهة: كقولهم " تفرد به أهل مكة أو أهل الشام "

د- تفرد أهل بلد أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى: كقولهم: " تفرد به أهل البصرة عن أهل المدينة، أو تفرد به أهل الشام عن أهل الحجاز " ^٣

٦- تقسيم آخر له :

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن إلى:

^١ أخرجه الشيخان .

^٢ أخرجه الشيخان.

^٣ لم آت بالأمثلة لأجل الاختصار.

- أ) غريب متناً وإسناداً : وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد .
- ب) غريب إسناداً لا متناً : كحديث روى مَنَّهُ جماعة من الصحابة ، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر . وفيه يقول الترمذي : " غريب من هذا الوجه " .

٧- من مظان الغريب :

أي مكان وجود أمثلة كثيرة له.

أ - مُسْنَدُ الْبَزَّاز .

ب - الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ لِلطَّبْرَانِي .

٨- أشهر المصنفات فيه :

أ) غرائب مالك للدارقطني .

ب) الأفراد للدارقطني أيضا .

ج) السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة لأبي داود السجستاني .

المحاضرة الرابعة

تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه -

ينقسم خبر الآحاد . من مشهور وعزيز وغريب . بالنسبة إلى قوته وضعفه إلى قسمين وهما:

أ - مقبول: وهو ما تَرَجَّحَ صِدْقُ الْمُخْبِرِ به، وحكمه: وجوب الاحتجاج والعمل به

ب- مردود: وهو ما لم يَتَرَجَّحَ صِدْقُ الْمُخْبِرِ به ، وحكمه : أنه لا يحتج به ولا يجب العمل

به ، ولكل من المقبول والمردود أقسام وتفاصيل سأذكرها في فصلين مستقلين إن شاء الله تعالى

الفصل الثاني

" الخبر المقبول "

-المبحث الأول: أقسام المقبول.

-المبحث الثاني: تقسيم المقبول إلى معمول به وغير معمول به.

المبحث الأول

" أقسام المقبول "

يقسم المقبول بالنسبة إلى تفاوت مراتبه إلى قسمين رئيسيين هما: صحيح وحسن. وكل منهما يقسم إلى قسمين هما ، لذاته ولغيره ، فَنَتَوَلَّى أقسام المقبول في النهاية إلى أربعة أقسام هي :

١ -صحيح لذاته .

٢ -حسن لذاته .

٣ -صحيح لغيره.

٤ -حسن لغيره .

واليك بحث هذه الأقسام تفصيلا

الصَّحِيح

١ - تعريفه:

أ) لغة: الصحيح ضد السقيم، وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعاني.
ب) اصطلاحاً: ما اتصل سنده بنقل العَدْل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا عِلَّة.

٢ - شرح التعريف :

اشتمل التعريف السابق على أمور يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً، وهذه الأمور هي:
أ) اتصال السند: ومعناه أن كل راو من رواته قد أخذه مباشرة عن من فوقه من أول السند إلى منتهاه.

ب) عدالة الرواة: أي أن كل راو من رواته اتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسق وغير مخروم المروءة.

تعريف العدالة: هي صفة أو ملكة تحمل صاحبها على التقوى وفعل الحسن وترك القبيح.

ت) ضبط الرواة: أي أن كل راو من رواته كان تام الضبط ، أما ضبط صدر أو ضبط كتاب .

ث) عدم الشذوذ: أي أن لا يكون الحديث شاذاً، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

ج) عدم العلة: أي أن لا يكون الحديث معلولاً، والعلة سبب غامض خفي يقدر في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

٣ - شروطه:

يتبين من شرح التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي: { اتصال السند . عدالة الرواة . ضبط الرواة . عدم العلة . عدم الشذوذ } فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

٤ - مثاله:

ما أخرجه البخاري في صحيحه قال : " حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور " ^١ فهذا الحديث صحيح لأن .

(أ) سنده متصل : إذ أن كل راو من رواته سمعه من شيخه . وأما عنعنة ^٢ مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الاتصال لأنهم غير مُدَلِّسِينَ .

(ب) ولأن رواته عدول ضابطون : وهذا أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل .

١ -عبدالله بن يوسف : ثقة متقن

٢ -مالك بن أنس: إمام حافظ.

٣ -ابن شهاب الزهري : فقيه حافظ مُتَّقٍ على جلالته وإتقانه .

٤ -محمد بن جبير : ثقة .

٥ -جَبِير بن مُطْعِم : صحابي

(د) ولأنه غير شاذ : إذ لم يعارضه ما هو أقوى منه .

(هـ) ولأنه ليس فيه علة من العلل .

٥ - **حكمه** :

وجوب : العمل به بإجماع أهل الحديث ومن يُعْتَدُّ به من الأصوليين والفقهاء ، فهو حجة من حجج الشرع ، لا يَسَعُّ المسلم تركُ العمل به .

٦ - **المراد بقولهم: " هذا حديث صحيح " أو هذا حديث غير صحيح :**

(أ) **المراد بقولهم:** " هذا حديث صحيح " أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه، لا أنه مقطوع بصحته . في نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة .

(ب) **والمراد بقولهم:** " هذا حديث غير صحيح " أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها لا أنه كذب في نفس الأمر. لجواز إصابة من هو كثير الخطأ ^٣

^١البخاري - كتاب الأذان .

^٢العنعنة : رواية الحديث عن الشيخ بلفظ " عن " وسيأتي تفصيل حكم العنعنة في نوع المنعن .

^٣انظر تدريب الراوي ج ١ - ص ٧٥-٧٦

٧- هل يُجَزَّم في إسناده أنه أصح الأسانيد مطلقاً ؟

المختار أنه لا يجزم في إسناده أنه أصح الأسانيد مطلقاً، لأن تفاوت مراتب الصحة مبني على تمكن الإسناد من شروط الصحة. ويندر تحقق أعلى الدرجات في جميع شروط الصحة . فالأولي الإمساك عن الحكم لإسناده بأنه أصح الأسانيد مطلقاً، ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأئمة القول في أصح الأسانيد، والظاهر أن كل إمام رجح ما قوَّى عنده ، فمن تلك الأقوال أن أصحها :

(أ) الزُّهري عن سالم عن أبيه^١ روي ذلك عن اسحق بن راهويه وأحمد .

(ب) ابن سيرين عن عبيدة عن علي^٢ روي ذلك عن ابن المديني والفلّاس .

(ت) الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله^٣ روي ذلك عن ابن مَعين .

(ث) الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي روي ذلك عن أبي بكر بن أبي شيبة .

(ج) مالك عن نافع عن ابن عمر روي ذلك عن البخاري.

حفظ : أ ، ج فقط

^١ هو عبدالله بن عمر بن الخطاب

^٢ هو علي بن أبي طالب

^٣ هو عبدالله بن مسعود

المحاضرة الخامسة

٨- ما هو أول مُصَنَّف في الصحيح المُجَرَّد ؟

أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري . ثم صحيح مسلم . وهما أصح الكتب بعد القرآن ، وقد أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقبول .

حفظ :

صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ

رحمه الله

تلاه تلميذه النجيب مسلم

صحيح مسلم : لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ رحمه

الله

أ) أيهما أصح: والبخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالاً وأوثق رجالاً، ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكيمة ما ليس في صحيح مسلم.

هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم إنما هو باعتبار المجموع وإلا فقد يوجد بعض الأحاديث في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري .
وقيل : إن صحيح مسلم أصح ، والصواب هو القول الأول .

ب) هل استوعبا الصحيح أو التزاماه ؟ لم يستوعب البخاري ومسلم الصحيح في صحيحيهما ، ولا التزاماه ، فقد قال البخاري : " ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من

الصحيح لحال الطول " ^١ وقال مسلم " ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا ، إنما وضعت ما أجمعوا عليه " ^٢

(ت) هل فاتهما شيء كثير أو قليل من الصحيح ؟

(١) قال الحافظ ابن الأخرم : لم يَفْتَهُمَا إِلَّا الْقَلِيلَ وَأُنْكَرَ هَذَا عَلَيْهِ .

(٢) والصحيح أنه فاتهما شيء كثير ، فقد نقل عن البخاري أنه قال " وما تركت من الصحيح أكثر " وقال " أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح. ^٣

(د) كم عدّة الأحاديث في كل منهما ؟

١- البخاري: جملة ما فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة، وبحذف المكررة أربعة آلاف.

٢- مسلم: جملة ما فيه اثنا عشر ألفاً بالمكررة وبحذف المكررة نحو أربعة آلاف.

(هـ) أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري ومسلماً ؟

نجدها في الكتب المعتمدة المشهورة كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم والسنن الأربعة وسنن الدارقطني والبيهقي وغيرها .

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب ، بل لا بد من التنصيص على صحته ، إلا في كتاب من شرط الاقتصار على إخراج الصحيح ، كصحيح ابن خزيمة .

٩- الكلام على مُسْتَدْرَكِ الحاكم وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان :

(أ) مستدرك الحاكم : هو كتاب ضخم من كتب الحديث ، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط واحد الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما ، مُعَبَّرًا عنها بأنها صحيحة الإسناد ، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح ، لكنه نبه عليها ، وهو متساهل في التصحيح ، فينبغي أن يُتَّبَعَ وَيُحْكَمَ على أحاديثه بما يليق بحالها ، ولقد

^١ وفي بعض الروايات " لملال الطول " والمعنى أنه ترك رواية كثير من الأحاديث الصحيحة في كتابه خشية أن يطول الكتاب فيمل الناس من طوله .

^٢ أي ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليها.

^٣ علوم الحديث ص ١٦

تتبعه الذهبي وحكم على أكثر أحاديثه بما يليق بحالها ، ولا يزال الكتاب بحاجة إلى تتبع وعناية ^١ .

(ب) صحيح ابن حبان : هذا الكتاب ترتيبه مُخْتَرَع ، فليس مرتباً على الأبواب ولا على المسانيد ، ولهذا أسماء " التقاسيم والأنواع " والكشف على الحديث من كتابه هذا عسير جداً ، وقد رتبته بعض المتأخرين ^٢ على الأبواب ، ومصنفه متساهل في الحكم على الحديث بالصحة لكنه أقل تساهلاً من الحاكم ^٣ .

(ج) صحيح ابن خزيمة : هو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد ^٤

١٠ - المستخرجات على الصحيحين :

(أ) موضوع المستخرج :

هو أن يأتي المصنّف إلى كتاب من كتب الحديث ، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه .

(ب) أشهر المستخرجات على الصحيحين:

١- المستخرج لأبي بكر الاسماعيلي على البخاري .

٢- المستخرج لأبي عوانة الاسفراييني على مسلم .

٣- المستخرج لأبي نعيم الأصبهاني على كل منهما .

(ج) هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ ؟

لم يلتزم مصنفوها موافقتهم في الألفاظ ، لأنهم إنما يروون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ .

^١ يتتبع الآن أخونا المحقق فضيلة الشيخ الدكتور محمود الميرة أحاديث الكتاب التي لم يحكم عليها الذهبي بشيء ويحكم عليها بما يليق بحالها وله نية في طبع المستدرك بعد هذا الجهد ، فجزاه الله عن المسلمين خيراً .

^٢ هو الأمير علاء الدين أبو الحسن على بن بلبان المتوفي سنة ٧٣٩هـ وسمى ترتيبه "الإحسان في تقريب ابن حبان".
^٣ تدريب الراوي ج ١ - ص ١٠٩ .

^٤ المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها .

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة كالبيهقي والبخاري وشبههما قائلين : " رواه البخاري " أو " رواه مسلم " فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ ، فمرادهم من قولهم " رواه البخاري ومسلم " أنهما رويأ أصله .

(د) هل يجوز أن ننقل منها حديثاً ونعزوه إليهما ؟ بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات أو الكتب المذكورة أنفاً حديثاً ويقول رواه البخاري أو مسلم إلا بأحد أمرين :

١- أن يقابل الحديث بروايتهما .

٢- أو يقول صاحب المستخرج أو المصنّف " أخرجاه بلفظه " .

(هـ) فوائد المستخرجات على الصحيحين :

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب العشرة ، ذكرها السيوطي في تدريبه^١ وإليك أهمها :

١ علو الإسناد: لأن مصنف المستخرج لو روي حديثاً من طريق البخاري مثلاً لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج.

٢ الزيادة في قدر الصحيح : لما يقع من ألفاظ زائدة وتتمتات في بعض الأحاديث.

٣ القوة بكثرة الطرق : وفائدتها الترجيح عند المعارضة .

١١- ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟

مر بنا أن البخاري ومسلماً لم يُدْخِلا في صحيحيهما إلا ما صح وأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول . فما هي الأحاديث المحكوم بصحتها والتي تلقتها الأمة بالقبول يا تري ؟
والجواب هو : أن ما روياه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته . وأما ما حذف من مبدأ إسناده راو أو أكثر . ويسمى المَعْلَقُ^٢ وهو في البخاري كثير ، لكنه في تراجم الأبواب ومقدمتها ، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البتة ، أما في مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد في باب التيمم لم يصله في موضع آخر . فحكمه كما يلي :

^١ ج ١ ص ١١٥ - ١١٦ .

^٢ وسيأتي بحثه تفصيلاً فيما بعد .

(أ) فما كان منه بصيغة الجزم: كقال وأمر وذكر، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه.
(ب) وما لم يكن فيه جزم : كيروى ويذكر ويحكي ، وروي وذكر فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه ، ومع ذلك فليس فيه حديث واه لإدخاله في الكتاب المسمى بالصحيح .

١٣ - شرط الشيخين:

لم يُفصح الشيخان عن شرط شرطاه أو عيناه زيادة على الشروط المتفق عليها في الصحيح، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبيهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما أو شرط واحد منهما.

وأحسن ما قيل في ذلك أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم .

١٤ - معنى قولهم: " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ":

إذا قال علماء الحديث عن حديث " متفق عليه " فمرادهم اتفاق الشيخين ، أي اتفاق الشيخين على صحته ، لا اتفاق الأمة إلا أن ابن الصلاح قال : " لكن اتفاق الأمة عليه لازمٌ من ذلك وحاصل معه ، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول ^١

١٥ - هل يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ؟ :

الصحيح أنه لا يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ، بمعنى أن يكون له إسنادان ، لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهي غريبة ، وزعم بعض العلماء ذلك كأبي على الجبائي المعتزلي والحاكم ، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت عليه الأمة .

الحَسَن

١ - تعريفه:

أ) لغة: هو صفة مشبهة من " الحُسْن " بمعنى الجمال.
ب) اصطلاحاً: اختلفت أقوال العلماء في تعريف الحسن نظراً لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف، ولأن بعضهم عرّف أحد قسميه، وسأذكر بعض تلك التعريفات ثم اختار ما أراه أوفق من غيره.

- ١ - تعريف الخطابي: هو ما عُرِفَ مَخْرَجُهُ، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء^١
- ٢ - تعريف الترمذي: كل حديث يُرَوَى ، لا يكون في إسناده من يُتَّهَمُ بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، وَيُرَوَى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسن^٢
- ٣ - تعريف ابن حجر: قال " وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته^٣ ، فان خَفَ الضبط ، فالحَسَنُ لذاته^٤
- قلت : فكأن الحَسَنَ عند ابن حجر هو الصحيح إذا خَفَّ ضبط روايه ، أي قَلَّ ضبطه ، وهو خير ما عرف به الحسن ، أما تعريف الخطابي فعليه انتقادات كثيرة ، والأصل في تعريفه أن يُعَرَّفَ الحسن لذاته ، لأن الحسن لغيره ضعيف في الأصل ارتقى إلى مرتبة الحسن لانجباره بتعدد طرقه .
- ٤ - تعريفه المُخْتَار: ويمكن أن يُعَرَّفَ الحسنُ بناء على ما عَرَّفَه به ابن حجر بما يلي: " هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة " .

^١معالم السنن ج ١ - ص ١١

^٢جامع الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى - كتاب العلل في آخر جامعه ج ١٠ - ص ٥١٩

^٣النخبة مع شرحها له ص ٢٩

^٤المصدر السابق ص ٣٤

المحاضرة السادسة وتكملة الخامسة

تابع الحديث الحسن

(٢) حكمه :

هو كالصحيح في الاحتجاج به ، وإن كان دونه في القوة لذلك احتج به جميع الفقهاء ، وعملوا به ، وعلى الاحتجاج به معظم المحدثين والأصوليين إلا من شذ من المتشددين " وقد أدرجه بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة ، مع قولهم بأنه دون الصحيح المتيّن أولاً ^١

(٣) مثاله:

ما أخرجه الترمذي قال : " حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري قال : سمعت أبي بحضرة العدو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف الحديث ^٢ ، فهذا الحديث قال عنه الترمذي : " هذا حديث حسن غريب " .

وكان هذا الحديث حسناً لأن رجال إسناده الأربعة ثقات إلا جعفر بن سليمان الضبعي فإنه حسن الحديث ^٣ لذلك نزل الحديث عن مرتبة الصحيح إلى الحسن .

٤ - مراتبه:

كما أن للصحيح مراتب يتفاوت بها بعض الصحيح عن بعض، كذلك فإن للحسن مراتب، وقد جعلها الذهبي مرتبتين فقال:

(أ، ب للقراءة فقط)

^١ انظر تدريب الراوي ج ١ - ص ١٦٠

^٢ الترمذي - أبواب فضائل الجهاد - ج ٥ - ص ٣٠٠ من الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى

^٣ كما نقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٩٦/٢ ذلك عن أبي احمد

(أ) فأعلى مراتبه : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، وعمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن اسحق عن التيمي ، وأمثال ذلك مما قيل أنه صحيح ، وهو من أدنى مراتب الصحيح .

(ب) ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه : كحديث الحارث بن عبدالله ، وعاصم بن ضمرة ، وحجاج ابن أرطاة ونحوهم .

٥- مرتبة قولهم: " حديث صحيح الإسناد " أو " حسن الإسناد ":

(أ) قول المحدثين : " هذا حديث صحيح الإسناد " دون قولهم : " هذا حديث صحيح " وكذلك قولهم: " هذا حديث حسن الإسناد " دون قولهم: " هذا حديث حسن ". لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد .دون المتن لشذوذ أو علة . فكأن المحدث إذا قال : " هذا حديث صحيح " قد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث أما إذا قال : " هذا حديث صحيح الإسناد " فقد تكفل لنا بتوفر شروط ثلاثة من شروط الصحة وهي : اتصال الإسناد ، وعدالة الرواة وضبطهم ، أما نفي الشذوذ ونفي العلة عنه فلم يتكفل بهما لأنه لم يثبت بينهما . لكن لو اقتصر حافظ مُعْتَمَد على قوله: " هذا حديث صحيح الإسناد " ولم يُذَكِّرْ له علة، فالظاهر صحة المتن، لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ.

٦- معنى قول الترمذي وغيره " حديث حسن صحيح " .

إن ظاهر هذه العبارة مُشْكِل ، لأن الحسن يتقاصر عن درجة الصحيح ، فكيف يُجْمَعُ بينهما مع تفاوت مرتبتهما ؟ ولقد أجاب العلماء عن مقصود الترمذي من هذه العبارة بأجوبة متعددة أحسنها ما قاله الحافظ ابن حجر ، وارتضاه السيوطي . وملخصه ما يلي :

(أ) إن كان للحديث اسنادان فأكثر فالمعني " حسن باعتبار اسناد ، صحيح باعتبار اسناد آخر " .

(ب) وإن كان له اسناد واحد فالمعني " حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين " .
فكأن القائل يشير إلى الخلاف بين العلماء في الحكم على هذا الحديث، أو لم يترجح لديه الحكم بأحدهما.

٧- تقسم البَغْوِي أحاديث المصابيح ^١ :

دَرَجَ الإمام البغوي في كتابه "المصابيح" على اصطلاح خاص له، وهو أنه يرمز إلى الأحاديث التي في الصحيحين أو أحدهما بقوله: "صحيح" وإلى الأحاديث التي في السنن الأربعة بقوله "حسن" وهو اصطلاح لا يستقيم مع الاصطلاح العام لدى المحدثين، لأن في السنن الأربعة الصحيح والحسن والضعيف والمنكر، لذلك نبه ابن الصلاح والنووي على ذلك، فينبغي على القارئ في كتاب "المصابيح" أن يكون على علم من اصطلاح البغوي الخاص في هذا الكتاب عند قوله عن الأحاديث: "صحيح" أو "حسن".

٨- الكتب التي من مظنات ^٢ الحسن:

لم يفرد العلماء كتباً خاصة بالحديث الحسن المُجَرَّد كما افردوا الصحيح المجرد في كتب مستقلة لكن هناك كتباً يكثر فيها وجود الحديث الحسن. فمن أشهر هذه الكتب :

(أ) جامع الترمذي : المشهور بـ " سنن الترمذي " فهو أصل في معرفة الحسن ، والترمذي هو الذي شهره في هذا الكتاب وأكثر من ذكره .

لكن ينبغي التنبيه إلى أن نُسَخَةً تختلف في قوله " حسن صحيح " ونحوه، فعلى طالب الحديث العناية باختيار النسخة المحققة والمقابلة على أصول معتمدة.

(ب) سنن أبي داود : فقد ذكر في رسالته إلى أهل مكة : أنه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيه وهنٌ شديد بَيِّنَةٌ، وما لم يذكر فيه شيئاً فهو صالح. فبناءً على ذلك، إذا وجدنا فيه حديثاً لم يبين هو ضعفه ، ولم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين فهو حسن عند أبي داود .

(ت) سنن الدارقطني : فقد نص الدارقطني على كثير منه في هذا الكتاب .



الصحيح لغيره

١ تعريفه:

^١ اسم الكتاب الكامل ، مصابيح السنة " وهو كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث منتقاة من الصحيحين والسنن الأربعة وسنن الدارمي ، وهو الذي زاد عليه وهذبه الخطيب التبريزي وسماه " مشكاة المصابيح "

^٢ مظنات جمع مظنة بكسر الظاء، ومظنة الشيء معدنه وموضعه. فيكون معنى العنوان " الكتب التي هي موضع وجود الحسن".

هو الحسن لذاته إذا رُويَ من طريق آخر مثله أو أقوى منه . وسُمي صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما جاءت من انضمام غيره له .

٢ مرتبته:

هو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ، ودون الصحيح لذاته .

٣ مثاله:

حديث " محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " ^١

قال ابن الصلاح : " فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة ، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه الجهة حسن ، فلما انضم إلى ذلك كونه رُويَ من أَوْجِهٍ أُخَرَ زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه ، وانجبر به ذلك النقص اليسير ، فصح هذا الإسناد ، والتحق بدرجة الصحيح ^٢

الحَسَنُ لِغَيْرِهِ

١ تعريفه:

هو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سببُ ضعفه فسقَ الراوي أو كَذِبَهُ.

يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقى إلى درجة الحسن لغيره بأمرين هما:

- (أ) أن يُرْوَى من طريق آخر فأكثر ، على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه
(ب) أن يكون سببُ ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله .

٢ مرتبته:

الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته .

وينبني على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره قُدِّمَ الحسن لذاته .

^١ أخرجه الترمذي في كتاب الطهارة ، وأخرجه الشيخان من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

^٢ علوم الحديث ص ٣١-٣٢

٣ حكمه:

هو من المقبول الذي يُحْتَجُّ به .

٤ مثاله:

" ما رواه الترمذي وحسنه من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أَرْضِيَتْ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِنَعْلَيْنِ ؟ قالت : نعم ، فأجاز " قال الترمذي : " وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وأبي حذَرٍ " ^١ فعاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه "



خَبَرُ الْآحَادِ الْمَقْبُولِ الْمُتَحَفُّ بِالْقُرَائِنِ

١ توطئة:

وفي ختام أقسام المقبول أبحث المقبول المحتف بالقرائن ، والمراد بالمحتف بالقرائن أي الذي أحاط واقترن به من الأمور الزائدة على ما يتطلبه المقبول من الشروط . وهذه الأمور الزائدة التي تقتن بالخبر المقبول تزيده قوة وتجعل له ميزة على غيره من الأخبار المقبولة الأخرى الخالية عن تلك الأمور الزائدة وترجحه عليه.

٢ -أنواعه:

الخبر المحتف بالقرائن أنواع ، أشهرها :

أ) ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد المتواتر فقد احتف به قرائن منها :

١ - جالتهما في هذا الشأن .

٢ - تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .

٣ - تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة

الطرق القاصرة عن التواتر ؟

ب) المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة كلها من ضعف الرواة والعلل .

^١الترمذي .

ت)الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبا:

كالحديث الذي يرويه الإمام احمد عن الإمام الشافعي ويرويه الشافعي عن الإمام مالك ويشترك الإمام أحمد غيره في الرواية عن الإمام الشافعي، ويشترك الإمام الشافعي كذلك غيره في الرواية عن الإمام مالك.

٣- حكمه :

هو أرجح من أي خبر مقبول من أخبار الآحاد ، فلو تعارض الخبر المحتف القرائن مع غيره من الأخبار المقبولة قدم الخبر المحتف بالقرائن .

المبحث الثاني

. تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به وغير معمول به .

ينقسم الخبر المقبول إلى قسمين: معمول به وغير معمول به، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث وهما: " المَحْكَم ومُخْتَلَف الحديث " و " الناسخ والمنسوخ "

المَحْكَم ومُخْتَلَف الحديث

فهم التعريف فقط أما بقية المبحث الثاني للقراءة والأطلاع

١ تعريف المَحْكَم:

(أ) لغة: هو اسم مفعول به " أَحْكَم " بمعنى أَتَقَنَ.

(ب) اصطلاحاً: هو الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة مثله .

وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع

الأحاديث.

من هنا للقراءة فقط أي غير داخلية في الاختبار

٢ - تعريف مُخْتَلَف الحديث:

(أ) لغة: هو اسم فاعل من " الاختلاف " ضد الاتفاق ، ومعنى مختلف الحديث : أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضاً في المعنى ، أي يتضادّان في المعنى .
(ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المُعَارَض بمثله مع إمكان الجمع بينهما .
أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ويناقضه في يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول.

٣ - مثال المُخْتَلَف:

(أ) حديث " لا عَدْوَى ولا طِيْرَةٌ ^١ " الذي أخرجه مسلم مع
(ب) حديث " فِرٌّ من المَجْذُوم ^٢ فِرَارَكَ من الأسد " الذي رواه البخاري .
فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض ، لأن الأول ينفي العدوى ، والثاني يثبتها ، وقد جمع العلماء بينهما ووفقوا بين معنهما على وجوه متعددة ، أذكر هنا ما اختاره الحافظ ابن حجر ، ومفاده ما يلي :

٤ - كيفية الجمع:

وكيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال : أن العدوى منفية وغير ثابتة ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : " لا يُعْدِي شيء شيئاً ^٣ " وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب : " فمن أعدى الأول ؟ " ^٤
يعني أن الله تعالى ابتداءً ذلك المرض في الثاني كما ابتدأه في الأول . وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سدّ الذرائع ، أي لئلا يتفق للشخص الذي يخالط ذلك المجذوم حصول شيء له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداءً لا بالعدوى المنفية ، فيظن أن ذلك كان بسبب

^١ الطيرة : التشاؤم بالطيور .

^٢ المجذوم : المصاب بالجذام وهو داء تتساقط أعضاء من يصاب به .

^٣ الترمذي في كتاب القدر ج ٤ - ص ٤٥٠ وأخرجه أحمد .

^٤ البخاري - كتاب الطب - ج ١٠ - ص ١٧١ مع فتح الباري ، وأخرجه مسلم وأبو داود وأحمد .

مخالطته له ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الإثم، فأمر بتجنب المجذوم دفعا للوقوع في هذا الاعتقاد الذي يسبب الوقوع في الإثم.

٥- ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

عليه أن يتبع المراحل الآتية:

(أ) إذا أمكن الجمع بينهما: تعيين الجمع ، ووجب العمل بهما .

(ب) إذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه.

١ - فإن عُلِمَ أحدهما ناسخاً : قدمناه وعملنا به ، وتركنا المنسوخ .

٢ - وإن لم يُعْلَم ذلك : رجحنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التي تبلغ

خمسین وجهاً أو أكثر ، ثم عملنا بالراجح .

٣ - وإن لم يترجح أحدهما على الآخر : وهو نادر . توقفنا عن العمل بهما حتى

يظهر لنا مرجح.

٦- أهميته ومن يكمل له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث ، إذ يضطر إلى معرفته جميع العلماء وإنما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة ، وهؤلاء هم الذين لا يُشكّل عليهم منه إلا النادر .

وتعارض الأدلة قد شغل العلماء، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم. كما زلّت فيه أقدام من خاض غماره من بعض المتطفلين على موائد العلماء .

٧- أشهر المصنفات فيه :

(أ) اختلاف الحديث : للإمام الشافعي ، وهو أول من تكلم وصنف فيه .

(ب) تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة . عبدالله بن مسلم .

(ج) مشكل الآثار : للطحاوي . أبي جعفر أحمد بن سلامة .

نَاسِخُ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخُهُ

فهم التعريف أما الباقي للقراءة والاطلاع فقط

١- تعريف النسخ:

- (أ) لغة: له معنيان : الإزالة . ومنه نَسَخَتِ الشمسُ الظلَّ . أي إزالته والنقل، ومنه نسختَ الكتابُ، إذا نقلتُ ما فيه، فكأنَّ الناسخ قد أزال المنسوخ أو نقله إلى حكم آخر.
- (ب) اصطلاحاً: رَفَعَ الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر.

من هنا بقية المبحث للقراءة

٢- أهميته وصعوبته وأشهر المبرزين فيه:

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب فقد قال : الزهري : " أَعْيَا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه "

وأشهر المبرزين فيه هو الإمام الشافعي . فقد كانت له فيه اليد الطولى والسابقة الأولى . قال الإمام أحمد لابن وَارَةَ . وقد قدم من مصر . كتبتَ كُتُبَ الشافعي ؟ قال : لا ، قال : فَرُطْتَ ما علمنا المَجْمَلَ من المَفْسَرِ ، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي .

٣- بم يعرفُ الناسخ من المنسوخ ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

(أ) بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم : كحديث بُرَيْدَةَ في صحيح مسلم " كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة " .

(ب) بقول صحابي : كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه : " كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم تركُ الوضوء مما مست النار " أخرجه أصحاب السنن .

(ت) بمعرفة التاريخ : كحديث شدَّاد بن أوس " أفطر الحاجم والمحجوم " ^١ نُسِخَ " بحديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو مُحَرَّمٌ صائم " ^١ فقد جاء في

بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح وأن ابن عباس صحبه في حجة الوداع .

ث) بدلالة الإجماع : كحديث من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه " ٢

قال النووي : " دَلَّ الإجماع على نسخه

__ والإجماع لا يُنسخ . ولا يُنسخ . ولكن يدل على ناسخ .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

أ) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد ابن موسى الحازمي .

ب) الناسخ والمنسوخ للإمام احمد

تجريد الأحاديث المنسوخة لابن الجوزي .



إلى هنا انتهى ما حدد للقراءة

١ أخرجه مسلم .
٢ رواه أبو داود والترمذي

الفصل الثالث

الخبر المردود

-المبحث الأول: الضعيف.

-المبحث الثاني: المردود بسبب سقط من الإسناد

-المبحث الثالث: المردود بسبب طعن في الراوي

الخبر المردود وأسباب رده

١ -تعريفه:

هو الذي لم يَتَرَجَّحْ صِدْقُ الْمُخْبِرِ به. وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول التي مرت بنا في بحث الصحيح.

٢ -أقسامه وأسباب رده :

لقد قسم العلماء الخبر المردود إلى أقسام كثيرة ^١ ، وأطلقوا على كثير من تلك الأقسام أسماء خاصة بها ، ومنها ما لم يطلقوا عليها اسماً خاصاً بها بل سموها باسم عام هو " الضعيف " .

أما أسباب رد الحديث فكثيرة، لكنها ترجع بالجملة إلى أحد سببين رئيسيين هما:

أ) سَقَطَ من الإسناد .

ب) طعن في الراوي .

وتحت كل من هذين السببين أنواع متعددة ، سأتكلم عنها بأبحاث مستقلة مفصلة إن شاء الله تعالى مبتدئاً ببحث " الضعيف " الذي يعتبر هو الاسم العام لنوع المردود .

^١بلغ بها بعضهم نيفاً وأربعين قسماً .

المُبَحَثُ الأول " الضعيف "

١ تعريفه:

(أ) لغة: ضد القوى، والضعف حسي ومعنوي، والمراد به هنا الضعف المعنوي.

(ب) اصطلاحاً: هو ما لم يجمع صفة الحسن، بفقد شرط من شروطه.

قال البيهقي في منظومته :

وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قَصُرَ
فهو الضعيف وهو أقسام كُثُرُ

٢ - تفاوته:

ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته كما يتفاوت الصحيح ، فمنه الضعيف، ومنه

الضعيف جدا ومنه الواهي ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع ^١

٣ - أوهي الأسانيد :

وبناء على ما تقدم في " الصحيح " من ذكر أصح الأسانيد ، فقد ذكر العلماء في بحث "

الضعيف " ما يسمى بـ "أوهي الأسانيد " وقد ذكر الحاكم النيسابوري ^٢ جملة كبيرة من "أوهي

الأسانيد " بالنسبة إلى بعض الصحابة أو بعض الجهات والبلدان ، وأذكر بعض الأمثلة من

كتاب الحاكم وغيره :

(أ) أوهي الأسانيد بالنسبة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه " صدقة بن موسي الدقيقي عن فرقد

السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر " ^٣ .

(ب) أوهي أسانيد الشاميين " محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد

عن القاسم عن أبي أمامة ^٣ .

^١ انظر علوم الحديث - معرفة الموضوع ص 89

^٢ في معرفة علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢

^٣ معرفة علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢

^٣ معرفة علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢

ت)أوهي أسانيد ابن عباس رضي الله عنه " السُّدِّي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس " قال الحافظ ابن حجر : " هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب"⁴ .

⁴ انظر تدريب الراوي ج ١ – ص ١٨١

المحاضرة السابعة وتكملة السادسة

تابع الضعيف

٤ - مثاله:

ما أخرجه الترمذي من طريق " حَكِيم الأَثَرَم " عن أَبِي تَمِيمَةَ الهَجِيمِي عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد " ثم قال الترمذي بعد إخراجها " لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حَكِيم الأَثَرَم عن أَبِي تَمِيمَةَ الهَجِيمِي عن أَبِي هُرَيْرَةَ " ثم قال " وَضَعَفَ مُحَمَّد⁵ هذا الحديث من قَبْلِ إِسْنَادِهِ "قلت⁶ لأن في إِسْنَادِهِ حَكِيماً الأَثَرَم ، وقد ضعفه العلماء ، فقد قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب " فيه لِين " .

٥ - حكم روايته :

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة والتساهل في أسانيدھا من غير بيان ضعفھا . بخلاف الأحاديث الموضوعة فإنه لا يجوز روايتها إلا مع بيان وضعھا . بشرطين .
(أ) أن لا تتعلق بالعقائد، كصفات الله تعالى.

(ب) أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال والحرام .
يعني يجوز روايتها في مثل المواعظ والترغيب والترهيب والقصص وما أشبه ذلك ، وممن رُوي عنه التساهل في روايتها سفيان الثوري وعبد الرحمن بن مَهْدِي وأحمد بن حنبل^١

⁵ أي البخاري.

⁶ الترمذي مع شرحه - ج ١ - ص ٤١٩ - ٤٢٠

^١ انظر علوم الحديث ص ٩٣ والكفاية ص ١٣٣ - ١٣٤ باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال.

وينبغي التنبيه إلى أنك إذا رويتها من غير إسناد فلا تقل فيها : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وإنما تقول : روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو بلغنا عنه كذا وما أشبه ذلك لئلا تجزم بنسبة ذلك الحديث للرسول وأنت تعرف ضعفه .

٦- حكم العمل به :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف، والذي عليه جمهور العلماء أنه يستحب العمل به في فضائل الأعمال لكن بشروط ثلاثة، أوضحها الحافظ ابن حجر^١ وهي:

(أ) أن يكون الضعف غير شديد .

(ب) أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به.

(ت) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

٧- أشهر المصنفات التي هي مَظَنَّة الضعيف :

(أ) الكتب التي صُنِّفَتْ في بيان الضعفاء : ككتاب الضعفاء لابن حبان ، وكتاب ميزان الاعتدال للذهبي ، فأنهم يذكرون أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب رواية أولئك الضعفاء لها .

(ب) الكتب التي صُنِّفَتْ في أنواع من الضعيف خاصة : مثل كتب المراسيل والعلل والمُدْرَج، غيرها ككتاب المراسيل لأبي داود ، وكتاب العلل للدارقطني .



المُبْحَث الثاني

المردود بسبب سَقْط من الإسناد

١ - المراد بالسَّقْط من الإسناد :

المراد بالسَّقْط من الإسناد انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً من بعض الرواة أو عن غير عمد ، من أول السند أو من آخره أو من أثنائه ، سقوطاً ظاهراً أو خفياً .

٢ - أنواع السقوط : * حفظ *

^١ انظر تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٩٨ - ٢٩٩ وفتح المغيبي ج ١ - ص ٢٦٨ .

يتنوع السقط من الإسناد بحسب ظهور ، وخفائه إلى نوعين هما :

(أ) سقط ظاهر وهذا النوع من السقط يشترك في معرفته الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم

الحديث ، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه ، إما لأنه لم

يُدرِك عَصْرَه ، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به (وليست له منه إجازة ولا وجاده

(^١ لذلك يحتاج الباحث في الأسانيد إلى معرفة تاريخ الرواة لأنه يتضمن بيان

مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم وغير ذلك .

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو

عدد الرواة الذين أسقطوا . وهذه الأسماء هي:

١ - المَعْلَق .

٢ - المُرْسَل .

٣ - المَعْضَل .

٤ - المُنْقَطِع .

(ب) سقط خفي: وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحدّاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد.

وله تسميتان وهما :

٥ - المُدَلَّس .

٦ - المُرْسَل الخفي .

وإليك بحث هذه المسميات الستة مفصلة على التوالي.

المَعْلَق

^١ الإجازة : الإذن بالرواية ، وقد يحصل الراوي عليها من شيخ لم يلتق به ، كأن يقول الشيخ أحياناً أجزت رواية مسموعاتي لأهل زماني ، والوجادة بكسر الواو : أن يجد الراوي كتاباً لشيخ من الشيوخ يعرف خطه ، فيروي ما في ذلك الكتاب عن الشيخ ، وسيأتي تفصيل بحث الإجازة والوجادة في باب طرق التحمل وصيغ الأداء .

١ - تعريفه: * حفظ *

(أ) لغة : هو اسم مفعول من " علق " الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقاً .
وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ،
فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه .

(ب) اصطلاحاً : ما حُذف من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي .

٢ - من صوره :

(أ) أن يحذف جميع السند ثم يقال مثلاً " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذا "

(ب) ومنها أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابي، أو إلا الصحابي والتابعي^١

٣ - مثاله:

ما أخرجه البخاري في مقدمة باب ما يُذكر في الفخذ : " وقال أبو موسى : غَطَّى النبي صلى
الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان^٢ فهذا حديث معلق ، لأن البخاري حذف جميع إسناده
إلا الصحابي وهو أبو موسى الأشعري .

٤ - حكمه :

الحديث المعلق مردود ، لأنه فقد شرطاً من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راو أو
أكثر من إسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

٥ - حكم المعلقات في الصحيحين :

هذا الحكم . وهو أن المعلق مردود . هو للحديث المعلق مطلقاً، لكن أن وجد المعلق في كتاب
التَّزَمَتْ صحته . كالصحيحين فهذا له حكم خاص ، قد مر بنا في بحث الصحيح^٣ ولا بأس
بالتذكير به هنا وهو أن :

^١ شرح النخبة ص ٤٢

^٢ البخاري - كتاب الصلاة - ج ١ - ص ٩٠

^٣ في الفقرة ١١ / وهي " ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟ "

أ) ما ذُكر بصيغة الجَزْم: كـ " قال " و " ذَكَرَ " و " حكي " فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه

ب) وما ذُكِرَ بصيغة التمرّيض : كـ " قِيلَ " و " ذُكِرَ " و " حُكِيَ " فليس فيه حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه ، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن ليس فيه حديث واه لوجوده في الكتاب المسمي بالصحيح ، وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناد هذا الحديث والحكم عليه بما يليق به ^١

المُرْسَل

١-تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " أرسل " بمعنى " أطلق " فكأن المُرْسِلَ أَطْلَقَ الإسناد ولم يقيده براؤٍ معروف.

ب) اصطلاحاً: هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بَعْدَ التابعي ^٢

٢- صورته :

وصورته أن يقول التابعي . سواء كان صغيراً أو كبيراً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، أو فعل كذا أو فُعل بحضرته كذا وهذه صورة المرسل عند المحدثين.

٣- مثاله:

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع قال : " حدثني محمد بن رافع ثنا حُجَيْنُ ثنا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المُرَابَنَةِ " ^٣

^١ قد بحث العلماء في المعلقات التي في صحيح البخاري ، وذكروا أسانيدھا المتصلة ، وأحسن من جمع ذلك هو الحافظ ابن حجر في كتاب سماه " تغليق التعليق " .

^٢ نزہة النظر ص ٤٣ . والتابعي هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام.

^٣ مسلم - كتاب البيوع .

فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون أن يذكر الوساطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فقد أسقط من إسناد هذا الحديث آخره وهو من بعد التابعي، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابي مثلاً .

٤ - المرسل عند الفقهاء والأصوليين:

ما ذكرته من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه، وهذا مذهب الخطيب أيضاً.

٥ - حكمه :

المرسل في الأصل ضعيف مردود، لفقده شرطاً من شروط المقبول وهو اتصال السند، وللجهل بحال الراوي المحذوف لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً.

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به، لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند، لأن الساقط منه غالباً ما يكون صحابياً، والصحابة كلهم عدول، لا تضر عدم معرفتهم.

ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال هي:

(أ) ضعيف مردود : عند جمهور المحدثين وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء ، وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف لاحتمال أن يكون غير صحابي .

(ب) صحيح يُحتج به : عند الأئمة الثلاثة . أبو حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه . وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل إلا عن ثقة .

وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إذا سمعه من ثقة .

(ج) قبوله بشروط : أي يصحُّ بشروط، وهذا عند الشافعي وبعض أهل العلم .

وهذه الشروط أربعة، ثلاثة في الراوي المرسل، وواحد في الحديث المرسل، وإليك هذه الشروط.

- ١ أن يكون المرسل من كبار التابعين .
- ٢ وإذا سَمِيَ من أرسل عنه سَمَى ثقة.
- ٣ وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .
- ٤ وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يأتي:

حفظ

- (أ) أن يُروى الحديث من وجه آخر مُسْنَدًا .
- (ب) أو يُروى من وجه آخر مرسلاً أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول.
- (ج) أو يُوافق قول صحابي .
- (د) أو يُفتى بمقتضاه أكثر أهل العلم .^١

فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مَخْرَج المرسل وما عَضَدَهُ، وأنهما صحيحان، لو عارضهما صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما.

٦- مرسل الصحابي:

هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله ، ولم يسمعه أو يشاهده ، إما لصغر سنه أو تأخر إسلامه أو غيابه ، ومن هذا النوع أحاديث كثيرة لصغار الصحابة كابن عباس وابن الزبير وغيرهما .

٧- حكم مرسل الصحابي :

الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتج به ، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة ، وإذا رووا عنهم بينوها ، فإذا لم يبينوا ، وقالوا : قال رسول الله ، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر ، وحذف الصحابي لا يضر ، كما تقدم .

وقل إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم، وهذا القول ضعيف مردود.

٨- أشهر المصنفات فيه :

(أ) المراسيل لأبي داود .

^١ انظر الرسالة للشافعي ص ٤٦١

- ب) المراسيل لابن أبي حاتم .
- ج) جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي^١

المحاضرة الثامنة وتكملة السابعة

^١ الرسالة المستطرفة ص ٨٥-٨٦ ، والعلائي هو الحافظ المحقق صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي العلاني ولد بدمشق سنة ٦٩٤ هـ وتوفي في القدس سنة ٧٦١ هـ .

المُعْضَل

١ - تعريفه:

- أ) لغة: اسم مفعول من " أعضله " بمعنى أعياه.
- ب) اصطلاحاً: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.
- ### ٢ - مثاله:

" ما رواه الحاكم في " معرفة علوم الحديث " بسنده إلى القَعْنَبِي عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للمَمْلُوك طعامُهُ وكسوتُهُ بالمعروف . ولا يُكَلَّف من العمل إلا ما يُطِيق. قال الحاكم: هذا مُعْضَل عن مالك ، أعضله هكذا في الموطأ ¹ فهذا الحديث معضل لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا "... عن مالك عن محمد بن عَجَلان عن أبيه عن أبي هريرة"³

٣ - حكمه:

المعضل حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع⁴ ، لكثرة المحذوفين من الإسناد ، وهذا الحكم على المعضل بالاتفاق بين العلماء .

٤ - اجتماعه مع بعض صور المعلق :

- أن بين المعضل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه .
- أ) فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة وهي : إذا حُذِف من مبدأ إسناده راويان متواليان . فهو معضل ومعلق في آن واحد .
- ب) ويفارقه في صورتين :

- ١ إذا حُذِف من وسط الإسناد راويان متواليان ، فهو معضل وليس بمعلق .
- ٢ إذا حُذِف من مبدأ الإسناد راو فقط ، فهو معلق وليس بمعضل .

¹ معرفة علوم الحديث ص ٤٦ .

³ المصدر السابق ص ٤٧

⁴ انظر الكفاية ص ٢١ والتدريب ج ١ - ص ٢٩٥

٥- من مظان المعضل :

قال السيوطي ^١ : من مظان المعضل والمنقطع والمرسل :

أ) كتاب السنن لسعيد بن منصور .

ب) مؤلفات ابن أبي الدنيا .



الْمُنْقَطِع

١- تعريفه:

أ) لغة: هو اسم فاعل من " الانقطاع " ضد الاتصال.

ب) اصطلاحاً: ما لم يتصل إسناده، على أي وجه كان انقطاعه.

٢- شرح التعريف :

يعني أن كل إسناده انقطع من أي مكان كان ، سواء كان الانقطاع من أول الإسناد أو من آخره أو من وسطه ، فيدخل فيه - على هذا - المرسل والمعلق والمعضل ، لكن علماء المصطلح المتأخرين خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو المعلق أو المعضل ، وكذلك كان استعمال المتقدمين في الغالب . ولذلك قال النووي: " وأكثر ما يستعمل في رواية مَنْ دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر " ^٢

٣- المنقطع عند المتأخرين من أهل الحديث :

هو ما لم يتصل إسناده مما لا يشمل اسم المرسل أو المعلق أو المعضل . فكأن المنقطع اسم عام لكل انقطاع في السند ما عدا صوراً ثلاثاً من صور الانقطاع وهي : حذف أول الإسناد ، أو حذف آخره ، أو حذف اثنين متواليين من أي مكان كان ، وهذا هو الذي مشي عليه الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها . ^٣

^١ تدريب الراوي ج ١ - ص ٢١٤ .

^٢ التقريب مع التدريب ج ١ - ص ٢٠٨ .

^٣ أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٣٦ ، وأخرجه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط بمعناه . أنظر

مجمع الزوائد ج ٥ - ص ١٧٦

ثم انه قد يكون الانقطاع في مكان واحد من الإسناد، وقد يكون في أكثر من مكان واحد، كأن يكون الانقطاع في مكانين أو ثلاثة مثلاً.

٤ - مثاله:

" ما رواه عبدالرزاق عن الثوري عن أبي اسحق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعاً : إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين " ^١

فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو " شريك " سقط من بين الثوري وأبي اسحق، إذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي اسحق مباشرة وإنما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبي اسحق.

فهذا الانقطاع لا ينطبق عليه اسم المرسل ولا المعلق ولا المعضل فهو منقطع .

٥ - حكمه :

المنقطع ضعيف بالاتفاق بين العلماء ، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف .

المُدَّلس

١ تعريف التدليس:

(أ) لغة : المدلس اسم مفعول من " التدليس " والتدليس في اللغة : كتمان عيب السلعة عن المشتري ، وأصل التدليس مشتق من " الدَّلس " وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القاموس ^٢ ، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره فصار الحديث مُدَّلساً .

(ب) اصطلاحاً : إخفاء عيب في الإسناد. وتحسين لظاهره.

٢ - أقسام التدليس:

للتدليس قسمان رئيسيان هما: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.

^١ أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٣٦، وأخرجه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط بمعناه ، أنظر مجمع الزوائد ج ٥ - ص ١٧٦ .

^٢ القاموس ج ٢ - ص ٢٢٤ .

٣ - تدليس الإسناد:

لقد عرف علماء الحديث هذا النوع من التدليس بتعريفات مختلفة ، وسأختار أصحها وأدقها . في نظري . وهو تعريف الإمامين أبي أحمد بن عمرو البزار وأبي الحسن بن القطان . وهذا التعريف هو :

(أ) تعريفه: أن يَرْوِيَ الراوي عن من قد سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر سمعه منه

(ب) شرح التعريف : ومعنى هذا التعريف أن تدليس الإسناد أن يروي الراوي عن شيخ قد سَمِعَ منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذي دلّسه لم يسمعه منه ، وإنما سمعه من شيخ آخر عنه ، فَيُسْقِطُ ذلك الشيخ ويرويّه عنه بلفظ محتمل للسمع وغيره ، كـ " قال " أو " عن " ليوهم غيره أنه سمعه منه ، لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث فلا يقول : " سمعت " أو " حدثني " حتى لا يصير كذاباً بذلك ، ثم قد يكون الذي أسقطه واحداً أو أكثر .

(ت) الفرق بينه وبين الإرسال الخفي : قال أبو الحسن بن القطان بعد ذِكره للتعريف السابق: " والفرق بينه وبين الإرسال هو : أن الإرسال روايته عن من لم يسمع منه " وإيضاح ذلك أن كلا من المدّلس والمرسل إرسالاً خفياً يَرْوِي عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه ، بلفظ يحتمل السماع وغيره ، لكن المدّلس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلّسها ، على حين أن المرسل إرسالاً خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً ، لا الأحاديث التي أرسلوها ولا غيرها لكنه عاصره أو لقيه .

(ث) مثاله : ما أخرجه الحاكم^٢ ، بسنده إلى علي بن حشْرَم قال : " قال لنا ابن عيينة : عن الزهري . فقبل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمعه من الزهري ، حدثني عن عبدالرزاق عن مَعْمَر عن الزهري " ففي هذا المثال أسقط ابنُ عيينة اثنين بينه وبين الزهري .

^١ شرح ألفية العراقي له ج ١ - ص ١٨٠ .
^٢ في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ .

٤ - تدليس التسوية:

هذا النوع من التدليس هو في الحقيقة نوع من أنواع تدليس الإسناد .

أ) تعريفه: هو رواية الراوي عن شيخه ، ثم إسقاط راوٍ ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ، وصورة ذلك أن يروي الراوي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقة يرويها عن ضعيف عن ثقة ، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما الآخر ، فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول ، فيُسقط الضعيف الذي في السند ، ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل ، فيُسوي الإسناد كله ثقات .

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس ، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة ، وفيه غرور شديد .
ب) أشهر من كان يفعله :

- ١ بَقِيَّةُ بن الوليد . قال أبو مُسْهَر : " أحاديث بَقِيَّةٍ ليست نَقِيَّةً فكنُ منها على تَوَقُّفٍ .^١
- ٢ الوليد بن مسلم .

٣ مثاله : ما رواه ابن أبي حاتم في العلل قال : " سمعت أبي . وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهويه عن بَقِيَّةٍ حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر حديث لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عُقْدَةَ رأيه . قال أبي: هذا الحديث له أمر قل من يفهمه ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو (ثقة) عن إسحاق بن أبي فروة (ضعيف) عن نافع (ثقة) عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم . وعبيد الله ابن عمرو ، كنيته أبو وهب ، وهو أسدي ، فكناه بَقِيَّةً ونسبه إلى بن أسد كي لا يظن له ، حتى إذا ترك اسحق بن أبي فروة لا يَهْتَدَى له " .^٢

٥ - تدليس الشيوخ:

^١ميزان الاعتدال ج١ - ص ٣٣٢ .
^٢شرح الألفية للعراقي ج١ - ص ١٩٠ والتدريب ج١ - ص ٢٢٥ .

- أ) تعريفه: هو أن يزوي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيُسَمِّيهِ أو يَكْنِيهِ أو يَنْسِبُهُ أو يَصِفُهُ بما لا يُعْرَفُ به كي لا يُعْرَفُ^١
- ب) مثاله: قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء: "حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله، يريد به أبا بكر بن أبي داود السجستاني"

المحاضرة التاسعة وتكملة الثامنة

^١ علوم الحديث ص ٦٦.

٦- حكم التدليس :

أ) أما تدليس الإسناد: فمكروه جداً. ذمة أكثر العلماء وكان شعبة من أشدهم ذمّاً له فقال فيه أقوالاً منها: "التدليس أخو الكذب".

ب) وأما تدليس التسوية : فهو أشد كراهة منه ، حتى قال العراقي : " أنه قاذح فيمن تَعَمَّدَ فعله "

ج) وأما تدليس الشيوخ : فكراهته أخف من تدليس الإسناد لأن المدلس لم يُسْقِط أحداً ، وإنما الكراهة بسبب تضییع المروي عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته بحسب الغرض الحامل عليه .

٧- الأغراض الحاملة على التدليس :

أ) الأغراض الحاملة على تدليس الشيوخ أربعة هي:

- ١- ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة .
 - ٢- تأخر وفاته بحيث شاركه في السماع منه جماعة دونه.
 - ٣- صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه .
 - ٤- كثرة الرواية عنه، فلا يحب الإكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة.
- ب) الأغراض الحاملة على تدليس الإسناد خمسة وهي:

- ١- توهيم علو الإسناد .
- ٢- قوآت شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير .
- ٣- ٤- ٥ . الأغراض الثلاثة الأولى المذكورة في تدليس الشيوخ.
- ٨- أسباب ذم المدلس: ثلاثة هي

أ) إيهامه السماع ممن لم يسمع عنه .

ب) عدوله عن الكشف إلى الاحتمال .

ج) علمه بأنه لو ذكر الذي دلس عنه لم يكن مَرَضِيّاً^١

٩- حكم رواية المدلس :

اختلف العلماء في قبول رواية المدلس على أقوال، أشهرها قولان.

^١راجع الكفاية ص ٣٥٨.

أ) رد رواية المدلس مطلقاً وإن بين السماع، لأن التدليس نفسه جرح. (وهذا غير معتمد).
ب) التفصيل: (وهو الصحيح).

- ١ - إن صرح بالسماع قبلت روايته ، أي إن قال " سمعت " أو نحوها قبل حديثه .
 - ٢ - وإن لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته، أي إن قال " عن " ونحوها لم يقبل^١ حديثه.
- ١٠ - بم يعرف التدليس ؟

يعرف التدليس بأحد أمرين :

أ) إخبار المدلس نفسه إذا سئل مثلاً ، كما جرى لابن عيينة .

ب) نصُّ إمام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفته ذلك من البحث والتتبع .

١١ - أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين :

هناك مصنفات في التدليس والمدلسين كثيرة أشهرها :

أ) ثلاثة مصنفات للخطيب البغدادي ، واحداً في أسماء المدلسين ، واسمه التبيين لأسماء المدلسين^٢ والآخران أفرد كلاً منهما لبيان نوع من أنواع التدليس^٣.

ب) التبيين لأسماء المدلسين : لبرهان الدين بن الحلبي (وقد طبعت هذه الرسالة) .

ت) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر (وقد طبعت أيضاً).

الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ

١ - تعريفه:

أ) لغة: المرسل لغة اسم مفعول من الإرسال بمعنى الإطلاق، كأن المرسل أطلق الإسناد ولم يصله، والخفي: ضد الجلي، لأن هذا النوع من الإرسال غير ظاهر، فلا يدرك إلا بالبحث.

ب) اصطلاحاً: أن يزويَ عن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره ك"قال"

^١ علوم الحديث ص ٦٧ - ٦٨

^٢ الكفاية ص ٣٦١

^٣ الكفاية ص ٣٥٧

٢ - مثاله :

" ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة ابن عامر مرفوعاً : رحم الله حارس الحرس⁴ فان عمر لم يطلق عقبة كما قال المزي في الأطراف .

٣ - بم يعرف ؟

يُعرف الإرسال الخفي بأحد أمور ثلاثة وهي :

(أ) نَصُّ بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه مطلقاً.

(ب) إخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه شيئاً.

(ت) مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الراوي وبين من روي عنه. وهذا الأمر

الثالث فيه خلاف للعلماء ، لأنه قد يكون من نوع " المزيد في متصل الأسانيد".

٤ - حكمه :

هو ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

. كتاب التفصيل لمبهم المراسيل للخطيب البغدادي .

المَعْنَى وَالْمَوْئِنُ

١ - تمهيد:

لقد انتهت أنواع المردود الستة التي سبب ردها سَقَطَ من الإسناد ، لكن لما كان المعنعن والمؤنن مُخْتَلَفًا فيهما ، هل هما من نوع المنقطع أو المتصل ، لذا رأيت إلحاقهما بأنواع المردود بسبب سقط من الإسناد .

٢ - تعريف المعنعن :

⁴ ابن ماجه - كتاب الجهاد - ج ٢ ص ٩٢٥ رقم الحديث / ٢٧٦٩

أ) لغة: المعنعن اسم مفعول من " عَنَّعَ " بمعنى قال " عَنْ ، عَنْ " .

ب) اصطلاحاً: قول الراوي: فلان عن فلان.

٣- مثاله:

ما رواه ابن ماجه قال : " حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله وملائكته يصلون على ميامين الصفوف " ١

٤- هل هو من المتصل أو المنقطع ؟ :

اختلف العلماء فيه على قولين:

أ) قيل أنه منقطع حتى يتبين اتصاله .

ب) والصحيح الذي عليه العمل ، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول أنه متصل بشروط ، اتفقوا على شرطين منها ، واختلفوا في اشتراط ما عداهما ، أما الشرطان اللذان اتفقوا على أنه لا بد منهما . ومذهب مسلم الاكتفاء بهما . فهما :

١ - أن لا يكون المُعْنَعْنُ مُدَلَّساً .

٢ - أن يمكن لقاء بعضهم بعضاً ، أي لقاء المُعْنَعْنِ بمن عَنَّعَ عنه .

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي:

١ - ثبوت اللقاء: وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين.

٢ - طول الصحبة : وهو قول أبي المظفر السمعاني .

٣ - معرفة بالرواية عنه : وهو قول أبي عمرو الداني .

٥- تعريف المُؤَنَّن :

أ) لغة : اسم مفعول من " أَنَّ " بمعنى قال " أن ، أن " .

ب) اصطلاحاً: هو قول الراوي: حدثنا فلان أن فلاناً قال...

٦- حكم المُؤَنَّن :

أ) قال احمد وجماعة هو منقطع حتى يتبين اتصاله.

١ ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ج١ - ص ٣٢١ رقم الحديث / ١٠٠٥ .

ب) وقال الجمهور: " أَنَّ " ك " عَنْ " ومطلقه محمول على السماع بالشروط المتقدمة.

المحاضرة العاشرة

المبحث الثالث

المردود بسبب طعن في الراوي

١- المردود بالطعن في الراوي :

المراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه.

٢- أسباب الطعن في الراوي :

أسباب الطعن في الراوي عشرة أشياء، خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة منها تتعلق بالضبط.

(أ) أما التي تتعلق بالطعن في العدالة فهي:

١ - الكذب.

٢ - التهمة بالكذب .

٣ - الفسق.

٤ - البدعة.

٥ - الجهالة.

(ب) أما التي تتعلق بالطعن في الضبط فهي:

١- فُحْشُ الغلط .

٢- سوء الحفظ .

٣- الغفلة.

٤- كثرة الأوهام.

٥- مخالفة الثقافات .

وسأذكر أنواع الحديث المردود بسبب من هذه الأسباب على التوالي مبتدئاً بالسبب الأشد طعناً.

المَوْضُوع

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحديثه يسمى الموضوع.

١- تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " وَضَعَ الشيء " أي " حَطَّه " سُمي بذلك لانحطاط رتبته.
ب) اصطلاحاً: هو الكذب المُخْتَلَق المصنوع المنسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢- رتبته :

هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها . وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلاً وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة.

٣- حكم روايته :

أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد عِلْمَ حاله في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه،
لحديث مسلم: " مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ " ^١

٤- طرق الوضاعين في صياغة الحديث :

أ) إما أن يُنشئ الوضاع الكلام من عنده ، ثم يضع له إسناداً ويرويه .

ب) وإما أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له إسناداً .

٥- كيف يُعرَفُ الحديث الموضوع ؟

يعرف بأمور منها :

أ) إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبي عَصْمَةَ نوح بن أبي مريم بأنه وضع حديث

فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

ب) أو ما يَتَنَزَّلُ منزلة إقراره : كَأَنْ يُحَدِّثَ عن شيخ ، فَيُسْأَلَ عن مولده ، فيذكر تاريخاً

تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو ، ولا يُعرَفُ ذلك الحديث إلا عنده .

ت) أو قرينة في الراوي: مثل أن يكون الراوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت.

^١ مقدمة مسلم بشرح النووي ج ١ - ص ٦٢ .

ث) أو قرينة في المَرْوِي: مثل كون الحديث ركيك اللفظ، أو مخالفاً للحس أو صريح القرآن.

٦- دواعي الوضع وأصناف الوضع :

أ) التقرب إلى الله تعالى : بوضع أحاديث ترغب الناس في الخيرات ، وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات ، وهؤلاء الوضعاء قوم ينتسبون إلى الزهد والصلاح ، وهم شر الوضعاء لأن الناس قَبِلَتْ موضوعاتهم ثقة بهم ، ومن هؤلاء مَيْسَرَةُ بن عبد ربه ، فقد روي ابن حبان في الضعفاء عن ابن مهدي قال : قلت لميسرة بن عبد ربه : من أين جئت بهذه الأحاديث ، من قرأ كذا فله كذا ؟ قال : وضعتها أُرَغِّبُ الناس " ١

ب) الانتصار للمذهب : لا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالخوارج والشيعة ، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها ، كحديث " على خير البشر ، من شك فيه كفر "

ج) الطعن في الإسلام : وهؤلاء قوم من الزنادقة لم يستطيعوا أن يكيدوا للإسلام جهاراً ، فعمدوا إلى هذا الطريق الخبيث ، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشويه الإسلام والطعن فيه ، ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة ، فقد رَوَى عن حُمَيْدٍ عن أنس مرفوعاً " أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله " ٢ " ولقد بين جهابذة الحديث أمر هذه الأحاديث والله الحمد والمنة .

د) التزلف إلى الحكام : أي تقرب بعض ضعفاء الإيمان إلى بعض الحكام بوضع أحاديث تتناسب ما عليه الحكام من الانحراف ، مثل قصة غياث بن إبراهيم النَّخَعِي الكوفي مع أمير المؤمنين المهدي ، حين دخل عليه وهو يلعب بالحمام ، فساق بسنده على التَّوَّ إلى النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال : " لا سَبَقَ إلا في نَصْلٍ أو خُفٍّ أو حافرٍ أو جَنَاحٍ " فزاد كلمة " أو جَنَاحٍ " لأجل المهدي ، فعرف المهدي ذلك ، فأمر بذبج الحَمَامِ ، وقال : أنا حملته على ذلك .

١تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٨٣.

٢تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٨٤.

هـ) التكسب وطلب الرزق : كبعض الفُصَّاص الذين يتكسبون بالتحدث إلى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة حتى يستمتع إليهم الناس ويعطوهم ، كأبي سعيد المدائني .

و) قصد الشهرة : وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التي لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث، فيقبلون سند الحديث لِيُسْتَغْرَبَ ، فيرغب في سماعه منهم ، كابن أبي دحية وحماد النَّصِيبِي " ١

٧- مذاهب الكَرَامِية في وضع الحديث :

زعمت فرقة من المبتدعة سُمُّوا بالكرامية جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط ، واستدلوا على ذلك بما رُوي في بعض طرق حديث " من كذب على متعمداً " من زيادة جملة " ليضل الناس " ولكن هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث . وقال بعضهم " نحن نكذب له لا عليه " وهذا استدلال في غاية السخف ، فان النبي صلي الله عليه وسلم لا يحتاج شرعه إلى كذابين ليروجوه . وهذا الزعم خلاف إجماع المسلمين ، حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني فجزم بتكفير واضع الحديث .

^١ المصدر السابق ج١ - ص ٢٨٦ .

المحاضرة الحادية عشر وتكملة العاشرة

٨- خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعية :

لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعية في تفاسيرهم من غير بيان وضعها ، لا سيما الحديث المروي عن أبي ابن كعب في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسرين :

(أ) الثعلبي.

(ب) الواحدي .

(ت) الزمخشري .

(ث) البيضاوي.

(ج) الشوكاني .

٩- أشهر المصنفات فيه :

(أ) كتاب الموضوعات : لابن الجوزي ، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن ، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع ، لذا انتقده العلماء وتعقبوه .

(ب) الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية : للسيوطي ، هو اختصار لكتاب ابن الجوزي وتعقيب عليه ، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي .

(ج) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعية : لابن عراق الكناني ، وهو كتاب تلخيص لسابقه ، وهو كتاب حافل مهذب مفيد .

الْمَتْرُوكُ

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو التهمة بالكذب . وهو السبب الثاني . سمي حديثه المترك .
١- تعريفه:

أ) لغة : اسم مفعول من " التَّرَكَّ " وتسمى العرب البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ "التَّرِيكة" أي مترككة لا فائدة منها .^١

ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب .

٢- أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما:

أ) أن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة^٢

ب) أن يُعَرَّف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي .

٣- مثاله:

حديث عمرو بن شَمِر الجُعفي الكوفي الشيعي ، عن جابر عن أبي الطفيل عن علي وعمار قالا :
كان النبي صلي الله عليه وسلم يقنت في الفجر ، ويكبر يوم عرفة من صلاة العَدَاة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق "

وقد قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شَمِر : " مترك الحديث .^٣

٤- رتبته : مهم الترتيب وخاصة الجزائين الأولين

مر بنا أن شر الضعيف الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب، كذا رتبه الحافظ ابن حجر .^٤

الْمُنْكَرُ

إذا كان سبب الطعن في الراوي فحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق . وهو السبب الثالث والرابع والخامس . فحديثه يسمى المنكر .

^١ انظر القاموس ج ٣ - ص ٣٠٦

^٢ القواعد العامة: هي القواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة " الأصل براءة الذمة "

^٣ ميزان الاعتدال > ٣ - ص ٢٦٨ .

^٤ انظر التدريب ج ١ - ص ٢٩٥ والنخبة وشرحها ص ٤٦ وما بعدها .

١ - تعريفه:

أ) لغة : هو اسم مفعول من " الإنكار " ضد الإقرار .

ب) اصطلاحاً: عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان وهما:

١- هو الحديث الذي في إسناده راو فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه .

وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره^١

ومشي على هذا التعريف البيهقي في منظومته فقال :

ومنكر الفرد به راو غدا
تعديله لا يحمل التفردا

٢- هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.

وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده ، وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة .

٢- الفرق بينه وبين الشاذ :

أ) أن الشاذ ما رواه المقبول^٢ مخالفاً لمن هو أولى منه.

ب) أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة.

فيُعلم من هذا أنهما يشتركان في اشتراط المخالفة ويفترقان في أن الشاذ راويه مقبول ، والمنكر راويه ضعيف . قال ابن حجر : " وقد غفل من سَوَّى بينهما " .^٣

٣ - مثاله:

أ) مثال للتعريف الأول: ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبي زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً " كلوا البلح بالتمر فان ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان "

قال النسائي : " هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زُكَيْرٍ وهو شيخ صالح ، أخرجه له مسلم في المتابعات ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ " ^١

^١ انظر النخبة وشرحها ص ٤٧ .

^٢ المراد بالمقبول هنا ما يشمل راوي الصحيح وراوي الحسن (أي العدل التام الضبط - أو العدل الذي خف ضبطه) .

^٣ انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ ويعني بقوله هذا ابن الصلاح، فقد سوى بين الشاذ والمنكر في " علوم الحديث " ص

٧٢ إذ قال " المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه "

(ب) مثال للتعريف الثاني : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات عن أبي اسحق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرأ الضيف دخل الجنة " .
قال أبو حاتم : " هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف " ٤ - رتبته :

يتبين من تعريفي المنكر المذكورين آنفاً أن المنكر من أنواع الضعيف جداً لأنه إما راويه ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ، وإما راويه ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة ، وكلا القسمين فيه ضعف شديد ، لذلك مر بنا في بحث " المتروك " أن المنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .



المَعْرُوف ٢

ليس من المردود بل هو من المقبول لكن ورد هنا لأنه في المقابل للمنكر الموضوع الذي

سبقه

١ - تعريفه:

(أ) لغة: هو اسم مفعول من " عَرَفَ "

(ب) اصطلاحاً : ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر ، أو بتعبير أدق ، هو مقابل لتعريف المنكر الذي اعتمده الحافظ ابن حجر .

٢ - مثاله:

أما مثاله فهو المثال الثاني الذي مر في نوع المنكر ، لكن من طريق الثقات الذين رواه موقوفاً على ابن عباس . لأن ابن أبي حاتم قال : - بعد أن ساق حديث حبيب المرفوع . " هو منكر ، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف " .

التدريب ج ١ - ص ٢٤٠

لم يذكر المعروف هنا لأنه من أنواع المردود ، وإنما ذكر هنا لمناسبة قسمه " المنكر " هذا و " المعروف " من أقسام المقبول الذي يحتج به كما هو معروف .

الشاذ والمحفوظ

الشاذ نوع من المردود وفي المقابل له المحفوظ
أورده صاحب الكتاب هنا للشبه بينه وبين المنكر والمعروف الموضوعين السابقين
له

١- تعريف الشاذ:

(أ) لغة: اسم فاعل من " شذ " بمعنى " انفرد " فالشاذ معناه " المنفرد عن الجمهور " .
(ب) اصطلاحاً: ما رواه المقبول مخالفاً لم هو أولى منه.

٢- شرح التعريف :

المقبول هو: العدل الذي تم ضبطه، أو العدل الذي خفَّ ضبطه، ومن هو أولى منه: أرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات.
هذا وقد اختلف العلماء في تعريفه على أقوال متعددة لكن هذا التعريف هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر وقال : انه المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح^١

٣- أين يقع الشذوذ ؟

يقع الشذوذ في السند ، كما يقع في المتن أيضاً .

(أ) مثال الشذوذ في السند :

"ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة من طريق ابن عيينة عمرة بن دينار عن عَوْسَجَه عن ابن عباس أن رجلاً توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً إلا مولي هو أعتقه " وتابع ابن عيينة على وصله ابن جُرَيْج وغيره ، وخالفهم حماد بن زيد ، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس .

^١ انظر النخبة وشرحها ص ٣٧

ولذا قال أبو حاتم " المحفوظ حديث ابن عيينة فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك فقد رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه .

ب) مثال الشذوذ في المتن :

ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد ابن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : " إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه " قال البيهقي خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا ، فان الناس إنما روه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم . لا من قوله ، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ .

٤ - **المحفوظ:**

هذا ويقابل الشاذ " المحفوظ " وهو:

ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة

ومثاله : هو المثالان المذكوران في نوع الشاذ .

٥ - **حكم الشاذ والمحفوظ :**

من المعلوم أن الشاذ حديث مردود، أما المحفوظ فهو حديث مقبول.

المحاضرة الثانية عشر

المُعَلَّل

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو " الوهم " فحديثه يسمى المعلل وهو السبب السادس .

١ - تعريفه:

(أ) لغة : اسم مفعول من " أَعْلَهُ " بكذا فهو " مُعَلَّلٌ " وهو القياس الصرفي المشهور ، وهو اللغة الفصيحة ، لكن التعبير بـ " المعلل " من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغة ،^١ ومن المحدثين من عبر عنه بـ " المعلول " وهو ضعيف مردول عند أهل العربية واللغة .^٢

(ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي أُطْلِعَ فيه على علة تقدر في صحته مع أن الظاهر السلامة منها .

٢ - تعريف العلة:

هي سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث . فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عند علماء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما .

(أ) الغموض والخفاء .

(ب) والقدر في صحة الحديث .

فإن اختل واحد منهما . كأن تكون العلة ظاهرة أو غير قاذحة . فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحاً .

٣ - قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي:

إن ما ذكرته من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد بالعلة في اصطلاح المحدثين لكن قد يطلقون العلة أحياناً على أي طعن موجه للحديث وإن لم يكن هذا الطعن خفياً أو قادحاً :

(أ) فمن النوع الأول : التعليل بكذب الراوي ، أو غفلته ، أو سوء حفظه ، أو نحو ذلك . حتى لقد سمي الترمذي النسخ علة .

^١ لأن المعلل اسم مفعول من " علله " بمعنى ألهاه ، ومنه تعليل إلام ولدها .

^٢ لأن اسم المفعول من الرباعي لا يكون على وزن مفعول ، وانظر علوم الحديث ص ٨١

(ب) ومن النوع الثاني: التعليل بمخالفة لا تقدح في صحة الحديث، كإرسال ما وصله الثقة، وبناء على ذلك قال بعضهم: من الحديث الصحيح ما هو صحيح معلل.

٤ - جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها ، لأنه يحتاج إلى كشف العلل الغامضة الخفية التي لا تظهر إلا للجهابذة في علوم الحديث ، وإنما يتمكن منه ويقوي على معرفته أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يخض غماره إلا القليل من الأئمة كابن المديني وأحمد والبخاري وأبي حاتم والدارقطني

٥ - إلى أي إسناد يتطرق التعليل ؟

يتطرق التعليل إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، لأن الحديث الضعيف لا يحتاج إلى البحث عن علله إذ أنه مردود لا يعمل به .

٦ - بِمَ يُسْتَعَان على إدراك العلة ؟

يُستعان على إدراك العلة بأمر منها :
(أ) تفرد الراوي .

(ب) مخالفة غيره له .

(ت) قرائن أخرى تنضم إلى ما تقدم في الفقرتين (أ ، ب) .

هذه الأمور تنبه المعارف بهذا الفن على وهم وقع من راوي الحديث ، إما بكشف إرسال في حديث رواه موصولاً أو وقف في حديث رواه مرفوعاً أو إدخاله حديثاً في حديث أو غير ذلك من الأوهام ، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث.

٧ - ما هو الطريق إلى معرفة المعلل ؟

الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

٨ - أين تقع العلة ؟

(أ) تقع في الإسناد . وهو الأكثر . كالتعليل بالوقف والإرسال.

(ب) وتقع في المتن . وهو الأقل . مثل حديث نفي قراءة البسملة في الصلاة.

٩ - هل العلة في الإسناد تقدح في المتن ؟

أ) قد تقدح في المتن مع قدحها في الإسناد ، وذلك مثل التعليل بالإرسال.
ب) وقد تقدح في الإسناد خاصة ، ويكون المتن صحيحاً مثل حديث يَعْلِي بن عُبَيْدٍ، عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً " الْبَيْعَان بِالْخِيَارِ " فقد وهم يَعْلِي على سفيان الثوري في قوله " عمرو بن دينار " إنما هو عبدالله بن دينار ، فهذا المتن صحيح ، وإن كان في الإسناد علة الغلط ، لأن كُلاً من عمرو وعبد الله بن دينار ثقة . فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن ، وإن كان سياق الإسناد خطأ .

١٠ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب العلل لابن المديني .
- ب) علل الحديث لابن أبي حاتم .
- ج) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .
- د) العلل الكبير، والعلل الصغير، للترمذي .
- هـ) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، وهو أجمعها وأوسعها .

المخالفة للثقات

المهم تعريفاتها الاصطلاحية فقط والباقي للقراءة

إذا كان سبب الطعن في الراوي مخالفته للثقات . وهو السبب السابع . فينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهي : " المُدْرَج ، والمَقْلُوب ، والمَزِيد في متصل الأسانيد والمُضْطَرَّب والمُصَحَّف "

١ - فإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد أو بدمج موقف بمرفوع فيسمي " المُدْرَج " .

٢ - وإن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمي " المقلوب " .

- ٣ -وان كانت المخالفة بزيادة راو فيسمى " المزيد في متصل الأسانيد "
- ٤ -وان كانت المخالفة بإبدال راو براو أو بحصول التدافع في المتن ولا مُرَجَّح فيسمى "المُضْطَرَب "
- ٥ -وان كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى " المُصَحَّف " ^١
- واليك تفصيل البحث فيها على التوالي

المُدْرَج

حفظ التعريف الاصطلاحي والباقي للقراءة غير داخل بالاختبار

١- تعريفه:

- أ) لغة : اسم مفعول من " أدرجت " الشيء في الشيء ، إذا أدخلته فيه وضمنته إياه
- ب) اصطلاحاً: ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل.

٢- أقسامه:

المدرج قسمان، مُدْرَج الإسناد، ومُدْرَج المتن.

أ) مدرج الإسناد.

١ -تعريفه:هو ما غير سياق إسناده.

٢ -من صورته : أن يسوق الراوي الإسناد ، فيعرض له عارض ، فيقول كلاماً من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك .

٣ -مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " ^٢ وأصل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبدالله القاضي وهو يُمْلِي ويقول : " حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " وسكت ليكتب المُسْتَمْلِي ^٣، فلما نظر إلى ثابت قال : " من كثرت

^١ انظر النخبة وشرحها ص ٤٨-٤٩ .

^٢ أخرجه ابن ماجة - باب قيام الليل - ج١ ص ٤٢٢ رقم الحديث / ١٣٣٣ .

^٣ المستملي هو الذي يبلغ صوته المحدث إذا كثر الطلاب في المجلس .

صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد ، فكان يحدث به .

(ب) مدرج المتن :

١ - تعريفه: ما أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فَصْل.

٢ - أقسامه: ثلاثة وهي:

(أ) أن يكون الإدراج في أول الحديث، وهو القليل، لكنه أكثر من وقوعه في وسطه

(ب) أن يكون الإدراج في وسط الحديث، وهو أقل من الأول.

(ت) أن يكون الإدراج في آخر الحديث ، وهو الغالب .

٣- أمثلة له :

(أ) مثال لوقوع الإدراج في أول الحديث : وسببه أن الراوي يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي به بلا فصل ، فيتوهم السامع أن الكل حديث ، مثل " ما رواه الخطيب من رواية أبي قَطَنٍ وَشَبَابَةَ . فَرَّقَهُمَا . عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اَسْبِغُوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار " فقله : " اَسْبِغُوا الوضوء " مُدْرَج من كلام أبي هريرة كما بُيِّنَ في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : " اَسْبِغُوا الوضوء ، فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال : " ويل للأعقاب من النار " .

قال الخطيب : " وهم أبو قَطَنٍ وَشَبَابَةُ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجَمُّ الغفير عنه كرواية آدم " ^١

(ت) مثال لوقوع الإدراج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : " كان النبي صلى

الله عليه وسلم يَتَحَنَّنُ في غار حراء . وهو التَّعَبُّدُ . الليالي ذوات العدد " ^٢ فقله : " وهو

التعبد " مدرج من كلام الزهري .

^١تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٧٠

^٢البخاري - باب بدء الوحي .

ث) مثال لوقوع الإدراج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً " للعبد المملوك أجران ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أُمِّي لأحببت أن أموت وأنا مملوك " ١

فقلوه : " والذي نفسي بيده الخ " من كلام أبي هريرة، لأنه يستحيل أن يصدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم. لأنه لا يمكن أن يتمني الرّقّ، ولأن أمه لم تكن موجودة حتى يَبْرّها.

٣- دواعي الإدراج:

دواعي الإدراج متعددة أشهرها ما يلي:

أ) بيان حكم شرعي .

ب) استنباط حكم شرعي من الحديث قبل أن يتم الحديث.

ت) شرح لفظ غريب في الحديث .

٤- كيف يُدرَك الإدراج ؟

يُدرَك الإدراج بأمر منها .

أ) وروده منفصلاً في رواية أخرى .

ب) التنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين .

ت) إقرار الراوي نفسه أنه أدرج هذا الكلام .

ث) استحالة كونه صلى الله عليه وسلم ذلك.

٥- حكم الإدراج :

الإدراج حزام بإجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ، ويستثنى من ذلك ما كان لتفسير غريب ، فانه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة .

٦- أشهر المصنفات فيه :

أ) " الفصلُ للوصلِ المُدرَج في النَّقْلِ " للخطيب البغدادي.

ب) " تقريب المُنْهَج بترتيب المُدرَج " لابن حجر، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه .

المَقْلُوب

حفظ التعريف الاصطلاحي والباقي للقراءة غير داخل بالاختبار

١ - تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " القلب " وهو تحويل الشيء عن وجهه^١
ب) اصطلاحاً: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه.

٢ - أقسامه:

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما:

مقلوب السند، ومقلوب المتن.

أ) مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنده ، وله صورتان .

١ - أن يُقدّم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروي عن " كعب بن مُرّة " فيرويه الراوي عن " مُرّة بن كعب " .

٢ - أن يُبدّل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث مشهور عن " سالم " فيجعله الراوي عن " نافع "

وممن كان يفعل ذلك من الرواة " حماد بن عمرو النصيبي " وهذا مثاله : حديث رواه حماد النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : " إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام " فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرجه مسلم في صحيحه.

وهذا النوع من القلب هو الذي يُطلق على راويه أنه يسرق الحديث .

ب) مقلوب المتن: وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان أيضاً.

١ - أن يُقدّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

^١ انظر القاموس ج ١ - ص ١٢٣ .

ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، ففيه " ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تتفق شماله " فهذا مما انقلب على بعض الرواة وإنما هو : " حتى لا تعلم شماله ما تتفق يمينه " ^١ .

٢- أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره.

مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري ، إذ قلبوا له مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فردّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها ^٢

٣- الأسباب الحاملة على القلب :

تختلف الأسباب التي تحمل بعض الرواة على القلب، وهذه الأسباب هي:

(أ) قصد الإغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه .

(ب) قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه .

(ج) الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد .

٤- حكم القلب :

(أ) إن كان القلب بقصد الإغراب فلا شك في أنه لا يجوز لأن فيه تغييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين .

(ب) وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته، وهذا بشرط أن يُبين الصحيح قبل انفضاض المجلس.

(ج) وإن كان عن خطأ وسهو ، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه ، لكن إذا كثر ذلك منه فإنه يُخلُّ بضبطه ، ويجعله ضعيفاً .

أما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم.

٥- أشهر المصنفات فيه :

^١ البخاري في الجماعة ، ومسلم في الزكاة - باب فضل إخفاء الصدقة - ج ٧ - ص ١٢٠ من شرح النووي على مسلم ، ومالك في الموطأ - كتاب الشعر باب ما جاء في المتحابين في الله ، ج ٢ - ص ٩٥٢ .

^٢ انظر تفاصيل القصة في تاريخ بغداد ج ٢ - ص ٢٠

أ) كتاب "رافع الارتياح في المقلوب من الأسماء والألقاب " للخطيب البغدادي، والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بقسم المقلوب الواقع في السند فقط.

المزید فی متّصل الأسانید

حفظ التعریف الاصطلاحي والباقي للقراءة غير داخل بالاختبار

١- تعريفه:

أ) لغة: المزید اسم مفعول من " الزيادة ". والمتصل ضد المنقطع ، والأسانید جمع إسناد .

ب) اصطلاحاً : زيادة راو فی أثناء سند ظاهره الاتصال .

٢- مثاله:

ما روي ابن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد ، حدثني بُسر بن عبيد الله ، قال سمعت أبا إدريس قال سمعت واثلة يقول سمعت أبا مَرثد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تجلسوا على القبور ولا تُصلُّوا إليها " ^١

٣- الزيادة في هذا المثال :

الزيادة في هذا المثال في موضعين ، الموضع الأول في لفظ " سفيان " والموضع الثاني في لفظ " أبا إدريس " وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم .

أ) أما زيادة " سفيان " فوهم ممن دون ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رووا الحديث عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد ، ومنهم من صرح فيه بالإخبار .

ب) وأما الزيادة " أبا إدريس " فوهم من ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رووا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد فلم يذكروا أبا إدريس ، ومنهم من صرح بسماع بُسر من واثلة .

٤- شروط رد الزيادة:

يشترط لردّ الزيادة واعتبارها وهماً ممن زادها شرطان وهما:

أ) أن يكون من لم يزيدها أتقن ممن زادها .

ب) أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة .

^١ رواه مسلم - كتاب الجنائز ج٧ - ص ٣٨ والترمذي ج٣ - ص ٣٦٧ كلاهما بزيادة أبي إدريس وحذفها .

فان اختل الشرطان أو واحد منهما ترجحت الزيادة وقُبِلَتْ ، واعتبر الإسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعاً ، لكن انقطاعه خَفِيٌّ وهو الذي يسمى " المرسل الخفي " .

٥- الاعتراضات الواردة على ادعاء وقوع الزيادة :

يُعْتَرَضُ على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين هما

أ) إن كان الإسناد الخالي عن الزيادة بحرف " عن " في موضع الزيادة، فينبغي أن يُجْعَلَ منطقاً.
ب) وان كان مصرّاً حا فيه بالسماع، أُحْتَمِلُ أن يكون سَمِعَهُ من رجل عن أولاً، ثم سمعه منه مباشرة، ويمكن أن يُجاب عن ذلك بما يلي:

أ) أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعتبر.

ب) وأما الاعتراض الثاني، فالاحتمال المذكور فيه ممكن لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم إلا مع قرينة تدل على ذلك.

٦- أشهر المصنفات فيه :

كتاب " تمييز المزيد في متصل الأسانيد " للخطيب البغدادي.

المُضْطَرَب

حفظ التعريف الاصطلاحي والباقي للقراءة غير داخل بالاختبار

١ - تعريفه:

أ) لغة: هو اسم فاعل من " الاضطراب " وهو اختلال الأمر وفساد نظامه، وأصله من اضطراب الموج ، إذا كثرت حركته وضرب بعضه بعضاً .

ب) اصطلاحاً: ما رُوِيَ على أَوْجِهٍ مختلفة متساوية في القوة.

٢ - شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يُروى على أشكال متعارضة متدافعة، بحيث لا يمكن التوفيق بينها أبداً، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه، بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح.

٣ - شروط تحقق الاضطراب:

يتبين من النظر في تعريف المضطرب وشرحه أنه لا يسمى الحديث مضطرباً إلا إذا تحقق فيه شرطان وهما:

أ) اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينهما.

ب) تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى .

أما إذا ترجحت إحدى الروايات على الأخرى، أو أمكن الجمع بينها بشكل مقبول فإن صفة الاضطراب. تزول عن الحديث، ونعمل بالرواية الراجحة في حالة الترجيح ، أو نعمل بجميع الروايات في حالة إمكان الجمع بينها .

٤ - أقسامه:

ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضطراب فيه إلى قسمين مضطرب السند ومضطرب المتن، ووقوع الاضطراب في السند أكثر .

(أ) مضطرب السند : ومثاله : حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله أَرَأَكَ شَبَّتَ ، قال " شَبَّتَنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا " ^١

قال الدارقطني : " هذا مضطرب ، فإنه لم يُرَوَّ إلا من طريق أبي اسحق ، وقد أُخْتُلِفَ عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسلاً ، ومنهم من رواه موصولاً ، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة ، وغير ذلك ، ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض والجمع متعذر .

(ب) مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذي عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت : " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال : إن في المال لَحَقًا سَوِيَّ الزكاة " ورواه ابن ماجة من هذا الوجه بلفظ " ليس في المال حق سوي الزكاة " قال العراقي " فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل " .

٥- مِمَّنْ يَقَعُ الاضطراب ؟

(أ) قد يقع الاضطراب من راو واحد، بأن يَرَوِي الحديث على أوجه مختلفة.
(ب) وقد يقع الاضطراب من جماعة، بأن يَرَوِي كل منهم الحديث على وجه يخالف راوية الآخرين.

٦- سبب ضعف المضطرب :

وسبب ضعف المضطرب أن الاضطراب يُشْعِرُ بعدم ضبط رواته .

٧- أشهر المصنفات فيه :

كتاب " الْمُفْتَرَبُ فِي بَيَانِ الْمُضْطَرَبِ " للحافظ ابن حجر .

^١ رواه الترمذي - كتاب التفسير - تفسير سورة الواقعة ج ٩ - ص ١٨٤ مع شرح التحفة ، لكن رواه بلفظ " شيبنتني هود والواقعة والمرسلات الحديث " وقال عنه " حسن غريب " .

المُصَحَّف

حفظ التعريف الاصطلاحي والباقي للقراءة غير داخل بالاختبار

١- تعريفه:

(أ) لغة: اسم مفعول من " التصحيف " وهو الخطأ في الصحيفة ومنه " الصَّحْفِي " وهو من يخطئ في قراءة الصحيفة ^١ فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها .

(ب) اصطلاحاً : تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى .

٢- أهميته ودقته :

هو فن جليل دقيق ، وتكمن أهميته في كشف الأخطاء التي وقع فيها بعض الرواة ، وإنما ينهض بأعباء هذه المهمة الحَذَّاق من الحفاظ كالدارقطني .

٣- تقسيماته:

قسم العلماء المُصَحَّف إلى ثلاثة تقسيمات ، كل تقسيم باعتبار ، وإليك هذه التقسيمات:

(أ) باعتبار مَوَاقِعِهِ: ينقسم المُصَحَّف باعتبار موقعه إلى قسمين وهما:

١ - تصحيف في الإسناد: ومثاله : حديث شعبة عن " العَوَّام ابن مُرَاجِم " صحفه ابن مَعِين فقال : عن " العَوَّام بن مُزاحم " .

٢ - تصحيف في المتن: ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم " اَحْتَجَرَ في

المسجد.... " صَحَّفَهُ ابن لهيعة فقال : " اَحْتَجَمَ في المسجد ..."

(ب) باعتبار مَنْشئه : وينقسم باعتبار منشئه إلى قسمين أيضاً وهما :

٢ - تصحيف بَصَر : (هو الأكثر) أي يشتبه الخطُّ على بَصَر القارئ إما لرداءة الخط

أو عدم نَقْطِهِ . ومثاله : " من صام رمضان وأتبعه سِتّاً من شوال .. " صَحَّفَهُ أبو بكر

الصُّوْلِي فقال : " من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال ... " فَصَحَّفَ " ستاً" إلى "

شيئاً "

^١القاموس ج٣ - ص ١٦٦ .

٣ - تصحيف السمع : أي تصحيف منشؤه رداءة السمع أو بُعْدُ السامع أو نحو ذلك ، فتشتبه عليه بعض الكلمات لكونها على وزن صَرْفِي واحد . ومثاله : حديث مروي عن " عاصم الأحول " صحفه بعضهم فقال : عن " واصل الأحذب " .

(ج) باعتبار لفظه أو معناه: وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين وهما:

١ - تصحيف في اللفظ: " وهو الأكثر " وذلك كالأمثلة السابقة.

٢ - تصحيف في المعنى: أي أن يُبْقِيَ الراوي المُصَحِّف اللفظ على حاله، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد.

ومثاله : قول أبي موسى العَنَزِي : " نحن قوم لنا شرف نحن من عَنَزَه ، صَلَّى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بذلك حديث " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى عَنَزَه " فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم ، وإنما العَنَزَةُ هنا الحرَّةُ تُنْصَبُ بين يدي المصلي .

٤ - تقسيم الحافظ ابن حجر :

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيماً آخر، فجعله قسمين وهما:

(أ) المُصَحِّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْطِ الحروف مع بقاء صورة الخط.

(ب) المُحَرِّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْلِ الحروف مع بقاء صورة الخط.

٥ - هل يقدر التصحيف بالراوي ؟

(أ) إذا صدر من الراوي نادراً فإنه لا يقدر في ضبطه لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد.

(ب) وإذا كثر ذلك منه فإنه يقدر في ضبطه، ويدل على خفته وأنه ليس من أهل هذا الشأن.

٦ - السبب في وقوع الراوي في التصحيف الكثير :

غالباً ما يكون السبب في وقوع الراوي في التصحيف هو أخذ الحديث من بطون الكتب والصحف ، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين ، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عن هذا شأنهم وقالوا " لا يؤخذ الحديث من صحفٍ " أي لا يؤخذ عن أخذه من الصحف .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

(أ) التصحيف للدارقطني .

- ب) إصلاح خطأ المحدثين للخطابي .
- ج) تصحيقات المحدثين، لأبي أحمد العسكري.

المحاضرة الثالثة عشر

الجهالة بالراوي^١

١ - تعريفها:

(أ) لغة: مصدر " جَهَلَ " ضد " عَلِمَ " والجهالة بالراوي تعني عدم معرفته.

(ب) اصطلاحاً: عدم معرفة عَيْنِ الراوي أو حاله.

٢ - أسبابها:

وأسباب الجهالة بالراوي ثلاثة وهي:

(أ) كثرة نعوت الراوي: من اسم أو كنيه أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها

فيُذَكَّر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيُظَن أنه راو آخر ، فيحصل الجهل بحاله .

(ب) قلة روايته : فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايته فربما لم يروعن إلا واحدا .

(ت) عدم التصريح باسمه : لأجل الاختصار ونحوه . ويسمى الراوي غير المصرح باسمه "المُبْهَم "

٣ - أمثلة:

(أ) مثال كثرة نعوت الراوي : " محمد بن السائب بن بشر الكلبي " نسبه بعضهم إلى جده فقال "

محمد بن بشر " وسماه بعضهم " حماد بن السائب " وكناه بعضهم " أبا النضر " وبعضهم " أبا

سعيد " وبعضهم " أبا هشام " فصار يُظَن أنه جماعة ، وهو واحد .

(ب) مثاله قلة رواية الراوي وقلة من روي عنه : " أبو العشاء الدارمي " من التابعين ، لم يرو

عنه غير حماد بن سلمة .

(ج) مثال عدم التصريح باسمه: قول الراوي: أخبرني فلان أو شيخ أو رجل أو نحو ذلك.

٤ - تعريف المجهول:

هو من لم تُعَرَف عَيْنُهُ أو صفته

^١وهي السبب الثامن من أسباب الطعن في الراوي .

ومعنى ذلك أي هو الراوي الذي لم تعرف ذاته أو شخصيته أو عرفت شخصيته ولكن لم يعرف عن صفته أي عدالته وضبطه شيء.

٥- أنواع المجهول:

يمكن أن يقال أن أنواع المجهول ثلاثة هي :

أ) مجهول العين:

١ تعريفه: هو من ذكر اسمه ، ولكن لم يَرَوْ عنه إلا راو واحد .

٢ حكم روايته : عدم القبول ، إلا إذا وثَّق .

٣ كيف يوثق : يوثق بأحد أمرين .

أ) أما أن يوثقه غير من روي عنه.

ب) وإما أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل.

٤ هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف .

ب) مجهول الحال : (ويسمى المستور)

١ - تعريفه: هو من روي عنه اثنان فأكثر ، لكن لن يُوثَّق.

٢ - حكم روايته: الرد، علي الصحيح الذي قاله الجمهور.

٣ - هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف .

ج) المُبهم : ويمكن أن نعتبر المبهمة من أنواع المجهول ، وإن كان علماء الحديث قد أطلقوا عليه

اسماً خاصاً ، لكن حقيقته تشبه حقيقة المجهول .

١ - تعريفه: هو من لم يُصرَّح باسمه في الحديث.

٢ - حكم روايته: عدم القبول، حتى يُصرَّح الراوي عنه باسمه، أو يُعرَّف اسمه بوروده من

طريق آخر مصرح فيه اسمه.

شرط أن يكون بعد التصريح باسمه عدلاً

وسبب رد روايته جهالة عينه، لأن من أبهم اسمه جهلت عينه وجهلت عدالته من باب أولي، فلا

تقبل روايته.

٣ - لو أُبْهِمَ بلفظ التعديل فهل تُقْبَل روايته ؟ : وذلك مثل أن يقول الراوي عنه : "أخبرني الثقة " والجواب : أنه لا تقبل روايته أيضاً على الأصح لأنه قد يكون ثقة عنده غير ثقة عند غيره

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ : نعم لحديثه اسم خاص هو " المُبْهِم " والحديث المبهم هو الحديث الذي فيه راو لم يُصَرَّح باسمه ، قال البيهقوني في منظومته : " ومُبْهِمٌ ما فيه راو بم يُسَمَّ " .

٦- أشهر المصنفات في أسباب الجهالة :

- أ) كثرة نعوت الراوي: صنف فيها الخطيب كتاب " مُؤَضِّح أوهام الجَمْع والتفريق "
- ب) قلة رواية الراوي: صُنِفَ فيها كتب سميت " كتب الوجدان " أي الكتب المشتملة على من لم يَرَوْ عنه إلا واحد ، ومن هذه الكتب " الوُحْدَان " للإمام مسلم .
- ج) عدم التصريح باسم الراوي: وصُنِّفَ فيه كتب المُبْهِمَات " مثل كتاب " الأسماء المُبْهِمة في الأنباء المُحْكَمَة " للخطيب البغدادي وكتاب " المُسْتَفَاد من مُبْهِمَات المتن والإِسْنَاد " لولي الدين العراقي .

البِدْعَةُ ١

١- تعريفها:

- أ) لغة: هي مصدر من " بَدَعَ " بمعنى " أنشأ " كابتداع كما في القاموس .
- ب) اصطلاحاً : الحدث في الدين بعد الإكمال ، أو ما استُحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الأهواء والأعمال .

٢- أنواعها:

البدعة نوعان .

- أ) بدعة مُكفّرة : أي يُكفّر صاحبها بسببها ، كأن يعتقد ما يستلزم الكفر ، والمعتمد أن الذي تُردّ روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة أو من اعتقد عكسه ٢

- ب) بدعة مُفسّقة: أي يُفسّ ق صاحبها بسببها، وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلاً.

٣- حكم رواية المبتدع :

- أ) إن كانت بدعته مُكفّرة : تُردّ روايته .
- ب) وإن كانت بدعته مُفسّقة: فالصحيح الذي عليه الجمهور ، أن روايته تقبل بشرطين:
- ١- ألا يكون داعية إلى بدعته .
 - ٢- وألا يروي ما يروّج بدعته .

٤- هل لحديث المبتدع اسم خاص ؟

ليس لحديث المبتدع اسم خاص به، وإنما حديثه من نوع المردود كما عرفت، ولا يقبل إلا بشروط التي ذكرت آنفاً.

^١وهي السبب التاسع من أسباب الطعن في الراوي .
^٢انظر النخبة وشرحها ص ٥٢ .

سوء الحفظ^١

١- تعريف سيء الحفظ :

هو من لم يُرَجَّح جانب إصابته على جانب خطئه .

٢- أنواعه:

سيء الحفظ نوعان .

أ) إما أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ويلزمه في جميع حالاته ، ويسمى

خبره الشاذ على رأي بعض أهل الحديث .

ب) وأما يكون سوء الحفظ طارئاً عليه ، أما لكبره أو لذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه

، فهذا يسمى " المَخْتَلَط " .

٣- حكم روايته :

أ) أما الأول : وهو من نشأ على سوء الحفظ ، فروايته مردودة .

ب) وأما الثاني : أي المَخْتَلَط فالحكم في روايته التفصيل الآتي :

١- فما حَدَّثَ به قبل الاختلاط، وتَمَيَّز ذلك: فمقبول.

٢- وما حدث به بعد الاختلاط: فمردود.

٣- وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده : تُوقَّفَ فيه حتى يتميز .

^١وهو السبب العاشر من أسباب الطعن في الراوي ، وهو آخرها .

المحاضرة الرابعة عشر

الخبر المُشْتَرَك بين المقبول والمردود

- المبحث الأول: تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه.
- المبحث الثاني: أنواع متفرقة مشتركة بين المقبول والمردود.

المبحث الأول

- . تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه .
- ينقسم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه إلى أربعة أقسام وهي:
- الحديث القدسي . المرفوع . الموقوف . المقطوع . وإليك بحث هذه الأقسام تفصيلا على التوالي.

الحديث القدسي

١ - تعريفه:

أ) لغة: القدسي نسبة إلى " القدس " أي الطُّهر، كما في القاموس^١ . أي الحديث المنسوب إلى الذات القدسية . وهو الله سبحانه وتعالى .
ب) اصطلاحاً : هو ما نُقِلَ إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل .

٢ - الفرق بينه وبين القرآن :

هناك فروق كثيرة أشهرها ما يلي:

أ) أن القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى، والحديث القدسي معناه من الله، ولفظه من عند النبي صلى الله عليه وسلم.
ب) والقرآن يُتَعَبَّدُ بتلاوته، والحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته.
ت) القرآن يشترط في ثبوته التواتر، والحديث القدسي لا يشترط في ثبوته التواتر.

٣ - عدد الأحاديث القدسية :

والأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية وعددها يزيد على المائتي حديث .

٤ - مثاله:

ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روي عن الله تبارك وتعالى أنه قال " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تَظَالَمُوا " ٢

٥ - صيغ روايته :

لراوي الحديث القدسي صيغتان يزوي الحديث بأيهما شاء ، وهما :
أ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل .

١ ج١ - ص ٢٤٨ .

٢ مسلم بشرح النووي - ج١٦ - ص ١٣١ وما بعدها .

(ب) قال الله تعالى، فيما رواه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٦- أشهر المصنفات فيه :

الإتحافات السنّية بالأحاديث القدسية ، لعبدالرؤوف المناوي جَمَعَ فيه / ٢٧٢ / حديثاً.

المَرْفُوع

١- تعريفه:

(أ) لغة: اسم مفعول من فعل " رَفَعَ " ضد وَضَعَ " كأنه سُمي بذلك لنِسْبَتِهِ إلى صاحب المقام الرَّفِيع، وهو النبي صلى الله عليه وسلم.

(ب) اصطلاحاً: ما أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

٢- شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو ما أُسْنِدَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان هذا المضاف قولاً للنبي صلى الله عليه وسلم أو فعلاً أو تقريراً أو صفة وسواء كان المُضَيَّفُ هو الصحابي أو من دونه ، متصلاً كان الإسناد أو منقطعاً ، فيدخل في المرفوع الموصول والمرسل والمتصل والمنقطع ، هذا هو المشهور في حقيقته ، وهناك أقوال أخرى في حقيقته وتعريفه .

٣- أنواعه:

يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة وهي:

(أ) المرفوع القولي .

(ب) المرفوع الفعلي.

(ج) المرفوع التقريري.

(د) المرفوع الوصفي .

٤- أمثلة:

(أ) مثال المرفوع القولي : أن يقول الصحابي أو غيره : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا " .

(ب) مثال المرفوع الفعلي : أن يقول الصحابي أو غيره : " فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا " .

(ج) مثال المرفوع التقريري: أن يقول الصحابي أو غيره " فَعَلَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا " ولا يروي إنكاره لذلك الفعل.

(د) مثال المرفوع الوصفي: أن يقول الصحابي أو غيره: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خُلُقاً " .

المَوْقُوف

١ - تعريفه:

(أ) لغة: اسم مفعول من " الوَقَف " كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي، ولم يتابع سرد باقي سلسلة الإسناد.

(ب) اصطلاحاً: ما أُضِيفَ إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.

٢ - شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو أُسْنِدَ إلى صحابي أو جَمَعَ من الصحابة سواء كان هذا المنسوب إليهم قولاً أو فعلاً أو تقريراً ، وسواء كان السند إليهم متصلاً أو منقطعاً .

٣ - أمثلة:

(أ) مثال الموقوف القولي: قول الراوي ، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : " حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يُكَذَّبَ الله ورسولُهُ " ^١

(ب) مثال الموقوف الفعلي: قول البخاري: " وأَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وهو متيم " ^٢

(ج) مثال الموقوف التقريري: كقول بعض التابعين مثلاً: " فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم يُنْكِرْ عَلَيَّ " .

٤ - استعمال آخر له :

يستعمل اسم الموقوف فيما جاء عن غير الصحابة لكن مقيداً فيقال مثلاً : " هذا حديث وقفه فلان على الزهري أو على عطاء " ^٣ ونحو ذلك .

^١ البخاري .

^٢ البخاري - كتاب التيمم - ج ١ ص ٨٢ .

^٣ الزهري وعطاء كلاهما من التابعين .

٥ - اصطلاح فقهاء خراسان : للقراءة فقط غير داخل بالاختبار

يسمى فقهاء خراسان :

(أ) المرفوع: خبراً. (ب) والموقوف: أثراً.

أما المحدثون فيسمون كل ذلك " أثراً " لأنه مأخوذ من " أثرتُ الشيء " أي رويته.

٦ - فروع تتعلق بالمرفوع حكماً:

هناك صور من الموقوف في ألفاظها وشكلها، لكن المدقق في حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع، لذا أطلق عليها العلماء اسم " المرفوع حكماً " أي أنها من الموقوف لفظاً المرفوع حكماً. ومن هذه الصور

(أ) أن يقول الصحابي . الذي لم يُعَرَف بالأخذ عن أهل الكتاب . قولاً لا مجال لاجتهاد فيه ، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب مثل :

١ - الإخبار عن الأمور الماضية، كَبَدَأَ الخَلْقُ.

٢ - أو الإخبار عن الأمور الآتية ، كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة .

٣ - أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، كقوله من فعل كذا فله أجر كذا.

(ب) أو يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه : كصلاة على رضى الله عنه صلاة الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين .

(ج) أو يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا أو لا يرون بأساً بكذا .

١ - فان أضافه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فالصحيح أنه مرفوع، كقول جابر: " كنا نَعَزُّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ^١ .

٢ - وان لم يُضِفْهُ إلى زمنه فهو موقوف عند الجمهور، كقول جابر: " كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبحنا ^٢ .

^١ البخاري ومسلم.

^٢ البخاري.

(د) أو يقول الصحابي : " أُمِرْنَا بِكَذَا أو نُهِينَا عَنْ كَذَا ، أو من السُّنَّة كَذَا " مثل قول بعض الصحابة : " أُمِرَ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْآذَانَ ، وَيُؤْتَرَ الْإِقَامَةُ " ^١ . كقول أم عَطِيَّة " نُهِينَا عَنْ إِتْبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا " ^٢ وكقول أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ : " من السنة إذا تزوج البَكَرَ عَلَى النَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعَةَ " ^٣

(هـ) أو يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي بعض هذه الكلمات الأربع وهي : "يَرْفَعُهُ أو يَنْمِيهِ أو يَبْلُغُ بِهِ ، أو رَوَايَةً " كحديث الأعرج عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً " تَقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَغْنِ " ^٤ .

(و) أو يفسر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية : كقول جابر : " كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قُبْلِهَا جاء الولد أَحْوَلَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى نَسَاؤَكُمْ حَرِثَ لَكُمْ الآية " ^٥ .

٧- هل يحتج بالموقوف ؟

الموقوف . كما عرفت . قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً لكن حتى ولو ثبتت صحته فهل يحتج به ؟ والجواب عن ذلك أن الأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به . لأنه أقوال وأفعال صحابة . لكنها أن ثبتت فأنها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة . كما مر في المرسل . لأن حال الصحابة كان هو العمل بالسنة ، وهذا إذا لم يكن له حكم المرفوع ، أما إذا كان من الذي له حكم المرفوع فهو حجة كالمرفوع .

_____ انتهى ما حدده الدكتور للقراءة هنا

^١ البخاري ومسلم.

^٢ البخاري ومسلم.

^٣ البخاري ومسلم.

^٤ رواه البخاري .

^٥ رواه مسلم

المَقْطُوع

١ - تعريفه:

- أ) لغة: اسم مفعول من " قَطَعَ " ضد " وَصَلَ ".
ب) اصطلاحاً: ما أُضيف إلى التابعي^١ أو من دونه من قول أو فعل .

٢ - شرح التعريف : مهم جداً

أي هو ما نُسِبَ أو أُسِنِدَ إلى التابعي أو تابع التابعي فمن دونه من قول أو فعل ، والمقطوع غير المنقطع ، لأن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الإسناد ، أي أن الحديث المقطوع من كلام التابعي فمن دونه ، وقد يكون السند متصلاً إلى ذلك التابعي ، على حين أن المنقطع يعنى أن إسناد ذلك الحديث غير متصل ، ولا تعلق له بالمتن .

٣ - أمثلة:

- أ) مثال المقطوع القولي : قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع : " صَلِّ وعليه بدعته " .^٢

- ب) مثال المقطوع الفعلي : قول إبراهيم بن محمد بن المُنَشَّر " كان مسروق يُرْخِي السَّيْرَ بينه وبين أهله ، ويقبل على صلاته ويُخَلِّيهم وديارهم " .^٣

٤ - حكم الاحتجاج به :

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية ، أي ولو صحت نسبته لقائله ، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين ، لكن أن كانت هناك قرينة تدل على رفعه ، كقول بعض الرواة : - عند ذكر التابعي . " يرفعه " مثلاً فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسل .

٥ - إطلاقه على المنقطع :

أطلق بعض المحدثين كالشافعي والطبراني لفظ " المقطوع " وأرادوا به " المنقطع " أي الذي لم يتصل إسناداه ، وهو اصطلاح غير مشهور .

^١ التابعي هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام، وقد مر

^٢ البخاري ج ١ - ص ١٥٧ .

^٣ حلية الأولياء ج ٢ - ص ٩٦ .

وقد يُعْتَذَرُ للشافعي بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح أما الطبراني فإِطلاقه ذلك تجاوزاً عن الاصطلاح .

٦- من مَظَنَّاتِ الموقوف والمقطوع :

أ) مصنف ابن أبي شيبة .

ب) مصنف عبدالرزاق .

ج) تفاسير ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر .

تمت بحمد الله

